

جامعة قطر

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

إضافات الماوردي في تفسيره النكت والعيون: من سورة الفجر

إلى سورة الناس دراسة تحليلية نقدية.

إعداد

نسرين محمد علي التركماني

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

للحصول على درجة الماجستير في

التفسير وعلوم القرآن

يناير 2023 م / 1444 هـ

© 2023 م. نسرين محمد علي التركماني. جميع الحقوق محفوظة.

لجنة المناقشة

استُعرضت الرسالة المقدّمة من الطالب/ة نسرین محمد علي التركماني بتاريخ 8 جمادى

الثانية 1444 هجري، الموافق 1 يناير 2023 ميلادي، وُفِّقَ عليها كما هو آتٍ:

نحن أعضاء اللجنة المذكورة أدناه، وافقنا على قبول رسالة الطالب المذكور اسمه أعلاه.

وحسب معلومات اللجنة فإن هذه الرسالة تتوافق مع متطلبات جامعة قطر، ونحن نوافق على أن

تكون جزءًا من امتحان الطالب.

أ.د. أحمد خالد شكري

المشرف على الرسالة

أ.د. محمد آيدين

مناقش

د. عبد السلام أبو سمحة

مناقش

تمّت الموافقة:

الدكتور إبراهيم عبد الله الأنصاري، عميد كليّة الشريعة والدراسات الإسلامية

المُلخَص

نسرین محمد علی التركماني، ماجستير في التفسير وعلوم القرآن :

يناير 2023 م.

العنوان: إضافات الماوردي في تفسيره النكت والعيون: من سورة الفجر إلى سورة الناس

دراسة تحليلية نقدية.

المشرف على الرسالة: أ.د. أحمد خالد شكري

أهداف الرسالة: تهدف هذه الرسالة إلى دراسة إضافات الماوردي في تفسيره من سورة الفجر إلى سورة الناس، ومقارنتها بأقوال المفسرين المتقدمين والمتأخرين عنه، ثم الترجيح بين إضافاته وأقوال المفسرين.

اتخذت الرسالة المنهج: المقارن، التحليلي، النقدي، واستقرائي.

احتوت المقدمة على هيكلية البحث، وتناولت الفصول الثلاثة دراسة إضافاته التي بلغت سبعة وستين إضافة في خمس عشرة سورة، من سورة الفجر إلى سورة الناس مع ملاحظة خلو بعض السور من الإضافات.

واحتوت الخاتمة عدداً من النتائج والتوصيات، من أهمها: أن إضافاته من باب التنوع لا التضاد، وتلقى المفسرون معظمها بالقبول وعدوها ضمن الوجوه المحتملة في التفسير ونقلوها كوجه محتمل في التفسير، وجاءت إضافاته معتمدةً على: المعنى اللغوي للفظ، والتمثيل للمعنى، وضرب الأمثلة.

الكلمات المفتاحية: الماوردي، المتقدمون، الترجيح.

ABSTRACT

Additions of Al-Mawardi in his Tafsir (AL-NUKT WA AL-UYOUN): From Surat Al-Fajr to Surat Al-Naas.

This thesis is concerned with the study of Al-Mawardi's additions in his tafsir (AL-NUKT WA AL- UYOUN) to the statements transmitted from those who preceded him and his additions which he started with (possibly) and the study included an introduction three chapters and a conclusion.

The three chapters dealt with the study of his additions which amounted to sixty-seven additions in fifteen surahs from Surat Al-Fajr to Surat Al-Nas note that some of the Surahs are free of additions.

This treatise was concerned with studying the additions of Al-Mawardi by comparing them with the statements of the commentators who preceded him and those who followed him by transferring them then weighing between these statements while tracking the correction and omissions in some places and mentioning what he missed in the interpretation of the verse. The conclusion contained a number of results and recommendations the most important of which are: that its additions are out of diversity not contradiction and the commentators received some of them with acceptance and transferred them as a possible aspect of interpretation including Al-Mawardi's reliance in his interpretation on several assets most notably: language representation of meaning and multiplication of examples.

Keywords: Al-Maroodi's precedent, applicants.

شكر وتقدير

الحمد لله على منّه وإحسانه، وجميل عطائه، بأن هداني لأن أسلك طريق العلم، وأنهل من خير روافده من تفسير كلامه وعلوم آياته، والصلاة والسلام على المربي الأول والمعلم الأمثل رسولنا الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين.

أتوجه بالشكر لوالدي الكريم -أطال الله في عمره- الذي زرع في نفسي حب العلم والتعلم، فجزاه الله عني خير ما يجزي به عباده الصالحين.

والدعاء بالرحمة والمغفرة لوالدي التي رحلت عن عالمي ولا زالت نصائحها توجهني وأدعيتها تحيطني، شدت على يدي للسير في تعلم كتاب الله وعلومه؛ فرحمها الله وجمعني بها في عليين. كما أتوجه بالشكر الجزيل لزوجي العزيز الذي صبر على انشغالي في سنوات دراستي، وقدم لي الدعم المعنوي وأعانني على تخطي صعاب الطريق؛ فجزاه الله عني خير الجزاء، ولولدي الغالي أحمد الذي ولد في أحضان العلم وأتم عامه الرابع مع تمام الرسالة، أسأل الله أن يجعله ممن ينحى منحى أهل العلم والإيمان.

والشكر موصول لأختي التي لم تلدها أمي ورفيقة دربي في طريق العلم نور الألووسي. ثم أتقدم بالشكر لقسم الدراسات العليا في كلية الشريعة بجامعة قطر متمثلةً بعميدها د. إبراهيم بن عبد الله الأنصاري، وجميع أعضاء الهيئة الإدارية والتدريسية، وخالص الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور: أحمد خالد شكري، المنسق لبرنامج الدراسات العليا، والذي هو بنفس الوقت المشرف على الرسالة الذي قدم لي التوجيهات السديدة، والنصائح الرشيدة، وتابع رسالتي كلمةً كلمة، وأعانني على إخراجها بهذه الحلة، فجزاه الله خيراً ونفع به الإسلام والمسلمين.

والشكر موصول للجنة الموقرة المناقشة لهذه الرسالة، ولصاحب فكرة المشروع، فجزاهم الله خير
الجزاء.

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى كل من علّمني حرفاً..

إلى مصدر فخري واعتزازي، والدي العزيز أطل الله في عمره..

إلى من أبصرت بها طريق حياتي، ودروب نجاحاتي، ووصية ربي، إلى والدتي -تغمدها

الله بواسع رحمته-.

إلى كل مهتم بكتاب الله العزيز..

أسأل الله أن ينفع بهذا العمل.. ويرفعنا به..

فهرس المحتويات

شكر وتقدير	و
الإهداء	ح
المقدمة	1
الفصل الأول: إضافات الماوردي من سورة الفجر إلى سورة الشرح	6
المبحث الأول: إضافات الماوردي في سورة الفجر	6
المطلب الأول: المراد بالشفع والوتر في قوله تعالى: ﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾. [الفجر:	
3].....	6
المطلب الثاني: المراد بالأوتاد في قوله تعالى: ﴿ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴾ [الفجر:	
10].....	8
المطلب الثالث: المراد باللم في قوله تعالى: ﴿ وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ﴾ [الفجر:	
19].....	10
المطلب الرابع: المراد بالجم في قوله تعالى: ﴿ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴾ [الفجر:	
20].....	11
المطلب الخامس: المراد بالرجوع في قوله تعالى: ﴿ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ ﴾ [الفجر:	
28].....	13
المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة البلد	16

المطلب الأول: المراد بلفظ "أنت حل" في قوله تعالى: ﴿وَأنتَ حلٌّ بهذا البلدِ﴾

[البلد: 2]. 16.....

المطلب الثاني: المراد بلفظ "والد وما ولد" في قوله تعالى: ﴿ووالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ [البلد:

3]. 18.....

المطلب الثالث: المراد بالكبد في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾ [البلد:

4]. 20.....

المطلب الرابع: المراد بالقدرة عليه في قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يُقَدِرَ عَلَيْهِ

أَحَدٌ﴾ [البلد: 5]. 22.....

المطلب الخامس: المراد باللبد في قوله تعالى: ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لَأُلبَدًا﴾ [البلد:

6]. 23.....

المطلب السادس: المراد بلفظ "لم يره أحد" في قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ

أَحَدٌ﴾ [البلد: 7]. 24.....

المطلب السابع: المراد بالنجدين في قوله تعالى: ﴿وهدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: 10].

26.....

المطلب الثامن: المراد بالعقبة في قوله تعالى: ﴿فلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: 11].

28.....

المطلب التاسع: المراد بلفظ "فك رقبة" في قوله تعالى: ﴿فَأَكْرَمَهُ رَقَبَةً﴾ [البلد: 13]

30.....

المطلب العاشر: المراد بالصبر في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا

بِالصَّبْرِ﴾ [البلد: 17].....32

المطلب الحادي عشر: المراد بالمرحمة في قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾

[البلد: 17].....33

المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة الشمس.....35

المطلب الأول: المراد بلفظ "وَضَّحَاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾

[الشمس: 1].....35

المطلب الثاني: المراد بلفظ "تَلَّاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَّاهَا﴾ [الشمس:

2].....36

المطلب الثالث: المراد بلفظ "جَلَّاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا﴾

[الشمس: 3].....38

المطلب الرابع: المراد بلفظ "وما بَنَاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾

[الشمس: 5].....40

المطلب الخامس: المراد بلفظ "وما طَحَّاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضِ وَمَا

طَحَّاهَا﴾ [الشمس: 6].....41

المطلب السادس: المراد بلفظ "وما سَوَّاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾

[الشمس: 7].....43

المطلب السابع: المراد بالفجور والتقوى في قوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾

[الشمس: 8]. 44.....

المطلب الثامن: المراد بالتسوية في قوله تعالى: ﴿فَدَمْدَمَ عَلَيْهِم رِبَّهُمْ بِذُنُوبِهِمْ

فَسَوَّاهَا﴾ [الشمس: 14]. 46.....

المطلب التاسع: المراد بلفظ "لا يخافُ عُقْبَاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَخَافُ

عُقْبَاهَا﴾ [الشمس: 15]. 47.....

المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة الليل 50.....

المطلب الأول: المراد بالتجلي في قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ [الليل: 2].

50.....

المطلب الثاني: المراد بخلق الذكر والأنثى في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ

وَالْأُنثَى﴾ [الليل: 3]. 51.....

المطلب الثالث: المراد بلفظ "لَشْتَى" في قوله تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَى﴾ [الليل:

4]. 53.....

المطلب الرابع: المراد بالتيسير لليسر في قوله تعالى: ﴿فَسَنُيِّسِرُهُ لِّلْيُسْرَى﴾

[الليل: 7]. 55.....

المطلب الخامس: المراد بالتيسير للعسرى في قوله تعالى: ﴿فَسَنُيِّسِرُهُ لِّلْعُسْرَى﴾

[الليل: 10]. 57.....

المطلب السادس: المراد بالتردي في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾

[الليل: 11].....68

المطلب السابع: المراد بلفظ "إِنَّ عَلَيْنَا" للهدى في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾

[الليل: 12].....60

المطلب الثامن: المراد بالآخرة والأولى في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى﴾

[الليل: 13].....61

المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الشرح.....63

المطلب الأول: المراد بالشرح في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الانشراح:

1].....63

المطلب الثاني: المراد بالوزر في قوله تعالى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ [الشرح:

2].....65

المطلب الثالث: المراد بالعسر واليسر في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح:

5].....66

المطلب الرابع: المراد بالفراغ والنصب في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ [الشرح:

7].....68

المطلب الخامس: المراد بلفظ "فَارْعَبْ" في قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْعَبْ﴾ [الشرح:

8].....69

الفصل الثاني: إضافات الماوردي من سورة التين إلى سورة الزلزلة.....71

المبحث الأول: إضافات الماوردي في التين71

المطلب الأول: المراد بلفظ "أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ" في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ

فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: 4].....71

المطلب الثاني: المراد بلفظ "أَسْفَلَ سَافِلِينَ" في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ

سَافِلِينَ﴾ [التين: 5].....73

المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة العلق.....76

المطلب الأول: المراد بالأكرم في قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: 3].

.....76

المطلب الثاني: المراد بلفظ "ما لم يَعْلَمْ" في قوله تعالى: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ

﴾ [العلق: 5].....77

المطلب الثالث: المراد بالاستغناء في قوله تعالى: ﴿أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْنَى﴾ [العلق: 7].

.....79

المطلب الرابع: المراد بالرجعى في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَى﴾ [العلق:

8].....80

المطلب الخامس: المراد بلفظ "كَذَّبَ وَتَوَلَّى" في قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ

وَ تَوَلَّى﴾ [العلق: 13].....82

المطلب السادس: المراد بالرؤية في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ [العلق:

14].....83

المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة القدر85

المطلب الأول: المراد بالروح في قوله تعالى: ﴿تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ [القدر:

85.....[4

المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة البينة88

المطلب الأول: المراد بلفظ " يَتْلُوا " في قوله تعالى: ﴿ يَتْلُوا صُحُفًا مُطَهَّرَةً ﴾

88..... [البينة: 2].

المطلب الثاني: المراد بالمطهرة في قوله تعالى: ﴿مطهرة﴾ [البينة: 2].....89

المطلب الثالث: المراد بالبينة في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ﴾

90..... [البينة: 4].

المطلب الرابع: المراد بالإخلاص في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ

مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: 5].....91

المطلب الخامس: المراد بالقيمة في قوله تعالى: ﴿وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ

وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: 5].....93

المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الزلزلة95

المطلب الأول: المراد بالأتقال في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾

95..... [الزلزلة: 2].

المطلب الثاني: المراد بلفظ " أَوْحَى " في قوله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾

[الزلزلة: 6]. 96.....

المطلب الثالث: المراد بالأشتات في قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾

[الزلزلة: 5]. 97.....

المطلب الرابع: المراد بلفظ "يَرَهُ" في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾

[الزلزلة: 7]. 99.....

الفصل الثالث: إضافات الماوردي من سورة العاديات إلى سورة الماعون 102

المبحث الأول: إضافات الماوردي في سورة العاديات 102

المطلب الأول: المراد بالخير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات:

102] 8.

المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة القارعة 104

المطلب الأول: المراد بالقارعة في قول تعالى ﴿الْقَارِعَةُ * مَا الْقَارِعَةُ﴾ [القارعة:

104] 1-2.

المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة العصر 106

المطلب الأول: المراد بالعصر في قوله تعالى ﴿وَالْعَصْرِ﴾ [العصر: 1]. 106

المطلب الثاني: المراد بالحق في قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾. [العصر: 4]

107

المطلب الثالث: المراد بالصبر في قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصُوا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر]:	
109	[5]
المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة الهمزة.....	111
المطلب الأول: المراد بلفظ "عَدَّه" في قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَمَعَ مَالاً وَعَدَّدَهُ﴾	
111	[الهمزة: 2]
المطلب الثاني: المراد بالخلود في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدُهُ﴾ [الهمزة]:	
112	[3]
المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الماعون	114
المطلب الأول: المراد بالدع في قوله تعالى: ﴿فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ﴾ [الماعون]:	
114	[2]
المطلب الثاني: المراد بالماعون في قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون]:	
115	[7]
الخاتمة	119
أولاً: النتائج:	119
ثانياً: التوصيات:	120
قائمة المصادر والمراجع.....	121

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل في كتابه الهدى، وبيّن الحق فيه وهدى، والصلاة والسلام على من أنزل عليه الذكر ليبين للناس ما نزل إليهم، ويهديهم بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد..

فقد تلقت الأمة كلام ربها ببالغ العناية؛ فهماً وحفظاً، وتفسيراً، وبرز فيه علماء أجلاء ينهلون من معينه، ويشتغلون في خدمته، وكان ممن عنى به عناية كبيرة، الماوردي بتفسيره (النكت والعيون) ضمن إرثه المعرفي الزاخر، فجاء جامعاً لمنهجي التفسير: بالمأثور والرأي، معتمداً على علوم اللغة والفقه؛ فزادت إضافاته المعنى وضوحاً.

فكرة البحث:

جمع الماوردي في تفسيره النكت والعيون بين أقوال السلف والخلف، ونصّ في مقدمة تفسيره على أنه يعبر عن إضافاته بلفظ ويحتمل؛ لتمييزها عن أقوال السابقين؛ فيقوم هذا البحث بدراسة هذه الإضافات من سورة الفجر إلى سورة الناس، ومقارنتها مع أقوال المتقدمين والمتأخرين عنه؛ من حيث الأصول المعتمدة، ومدى وجهة إضافاته.

ولا بد من التنبه من عدة أمور:

1. المقصود بـ المتقدمون: هم المفسرون السابقون للماوردي الذين نقل الماوردي قولهم

أو لم ينقلها.

2. المقصود بـ لم يسبق/ لم يذكره بعده: ما تم الاطلاع عليه من التفاسير السابقة واللاحقة

للماوردي بحسب ما تيسر للباحثة الوصول إليه من تلك المصادر ووقفت عليه.

3. المقصود ب(السقط): وجود نقص بالعبارة سواء المنقولة من قبل الماوردي أو في عبارة الماوردي.

4. المقصود ب(تصحيح): وجود خطأ إملائي في إيراد كلمة أو جملة أو كلمة نقلت خطأً.

إشكالية البحث:

يجيب البحث عن الأسئلة الآتية:

1. ما نوع إضافات الماوردي؟
2. ما الأصول التي بنى عليها إضافاته؟
3. هل سبق لإضافته أحد من المفسرين أو تبعه أحد؟
4. ما القول الراجح في الآية؟

أهمية البحث:

1. مكانة الماوردي من المفسرين، ومكانة تفسيره بين كتب التفسير.
2. عدم وجود رسالة أو أطروحة علمية تدرس إضافات الماوردي من سورة الفجر إلى سورة الناس.
3. تطبيق قواعد وأصول التفسير في دراسة إضافات الماوردي.

أهداف البحث:

1. بيان إضافات الماوردي في تفسيره من سورة الفجر إلى سورة الناس.
2. إبراز إضافاته ومقارنتها بأقوال المفسرين المتقدمين والمتأخرين عنه.
3. الترجيح بين إضافاته وأقوال المفسرين.

فرضيات البحث:

- جميع إضافات الماوردي في تفسيره لم يسبق إليها.
- جميع إضافات الماوردي في تفسيره معتبرة لدى المفسرين.
- إضافات الماوردي في تفسيره من باب اختلاف التنوع.

حدود البحث:

سيكون البحث مقتصرًا على إضافات الماوردي في تفسيره النكت والعيون من أول سورة الفجر إلى آخر سورة الناس، بلفظ ويحتمل الوارد بعد ذكر الأقوال السابقة، والتي بلغت سبعة وستين إضافة، استناداً على كتب التفسير التي اطلعت عليها.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع - بحسب ما تيسر لي - لم أجد بحثاً قام بدراسة إضافات الماوردي في تفسيره بهذا المنهج إلا في هذا المشروع الذي تبناه قسم الدراسات العليا في كلية الشريعة بجامعة قطر، ومما تم مناقشته من هذه الرسائل، رسالة الباحث:

1. عمر عقلة الرويلي: من سورة الفاتحة إلى سورة التوبة، 2020م.
2. عبد السلام عبدي: من سورة يونس إلى سورة النحل، 2020م.
3. ميرزا أرشد نديم بيك: من سورة الإسراء إلى سورة الحج، 2020م.
4. يونس إبراهيم: من سورة (المؤمنون) إلى سورة السجدة، 2021م.
5. نجلاء محمد ناصر: من سورة الأحزاب إلى سورة غافر، 2021م.
6. سمية عبد الرحمن أمير: من سورة فصلت إلى سورة النجم، 2021م.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء إضافات الماوردي في تفسيره من سورة الفجر إلى سورة

الناس، وتتبع أقوال المفسرين المتقدمين والمتأخرين عنه -بقدر الوسع والطاقة-.

المنهج المقارن: وذلك بمقارنة إضافات الماوردي في الجزء المحدد مع أقوال من سبقوه

من المفسرين ومن تبعوه -بقدر الوسع والطاقة-.

المنهج النقدي: بالنظر في وجهة إضافاته في الجزء المحدد، و**الترجيح:** بين الأقوال.

المنهج التحليلي: وذلك بتحليل هذه الإضافات؛ لمعرفة الأصول التي من خلالها توصل

إلى هذه المعاني الجديدة، وتحليل سائر الأقوال التي ذكرها للمفسرين.

هيكل البحث: (بشكل مفصل)

يتضمن البحث مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة:

مقدمة: وتتضمن، فكرة البحث - إشكالية البحث - أهمية البحث - أهداف البحث - فرضيات

البحث - حدود البحث - منهج البحث - الدراسات السابقة.

❖ **الفصل الأول:** إضافات الماوردي من سورة الفجر إلى نهاية سورة الشرح.

▪ **المبحث الأول:** إضافات الماوردي في سورة الفجر.

▪ **المبحث الثاني:** إضافات الماوردي في سورة البلد.

▪ **المبحث الثالث:** إضافات الماوردي في سورة الشمس.

▪ **المبحث الرابع:** إضافات الماوردي في سورة الليل.

▪ **المبحث الخامس:** إضافات الماوردي في سورة الشرح.

❖ **الفصل الثاني:** إضافات الماوردي من سورة التين إلى نهاية سورة الزلزلة.

- **المبحث الأول: إضافات الماوردي في سورة التين.**
 - **المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة العلق.**
 - **المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة القدر.**
 - **المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة البينة.**
 - **المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الزلزلة.**
 - ❖ **الفصل الثالث: إضافات الماوردي من سورة العاديات إلى نهاية سورة الماعون.**
 - **المبحث الأول: إضافات الماوردي في سورة العاديات.**
 - **المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة القارعة.**
 - **المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة العصر.**
 - **المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة الهمزة.**
 - **المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الماعون.**
- الخاتمة، وهي تشمل على النتائج والتوصيات، ثم قائمة المراجع والمصادر.**

الفصل الأول: إضافات الماوردي من سورة الفجر إلى سورة

الشرح

المبحث الأول: إضافات الماوردي في سورة الفجر

وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: المراد بالشفع والوتر في قوله تعالى: ﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾.

[الفجر: 3].

قال الماوردي: وفيهما تسعة أقاويل:

أحدها: أنها الصلاة، فيها شفع وفيها وتر، رواه عمران بن حصين عن النبي ﷺ⁽¹⁾

الثاني: هي صلاة المغرب، الشفع منها ركعتان، والوتر الثالثة، قاله الربيع بن أنس⁽²⁾ وأبو

العالية⁽³⁾.

الثالث: أن الشفع يوم النحر، والوتر يوم عرفة، رواه ابن الزبير عن جابر عن النبي ﷺ⁽⁴⁾

(1) رواه الترمذي، في الجامع، في أبواب التفسير، باب ومن سورة الفجر، عن عمران بن حصين، ج5، ص440،

حديث رقم (3342)، حديث ضعيف، وقال: حديث غريب.

(2) الربيع بن أنس: ابن زياد البكري، الخراساني، المروزي بصري، تابعي، سمع أنس بن مالك وأبا العالية الرياحي

وأكثر عنه، والحسن البصري، توفي سنة تسع وثلاثين ومائة حديثه في السنن الأربعة، ينظر: الذهبي، سير

أعلام النبلاء، ج6، ص170.

(3) أبو العالية: رفيع بن مهران الرياحي البصري: من كبار التابعين، حدّث عن علي وابن عباس وأبي ذر [، توفي

سنة ثلاثٍ وتسعين للهجرة، يُنظر: ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن، تاريخ دمشق، دم، دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط، 1995م، ج18، ص159.

(4) أورده السيوطي في الجامع الصغير وزيادته، عن جابر، ص3432، حديث رقم (3432)، ضعفه الألباني.

الرابع: أن الشفع يوماً منى الحادي عشر والثاني عشر من ذي الحجة، والوتر الثالث بعدهما، قاله ابن الزبير.

الخامس: أن الشفع عشر ذي الحجة، والوتر أيام منى الثلاثة، قاله الضحاك.

السادس: أن الشفع الخلق من أرض وسما وحيوان ونبات، لكل شيء منه مثل، والوتر هو الله تعالى؛ لأنه لا مثل له، قاله قتادة.

السابع: أن الشفع من كل شيء، والوتر هو آدم وحواء؛ لأن آدم كان فرداً فشفع بزوجته حواء فصار شفعاً بعد وتر، رواه ابن نجيب⁽¹⁾.

التاسع: أنه العدد لأن جميعه شفع ووتر، قاله الحسن⁽²⁾.

ويحتمل عاشراً: أن الشفع الحيوان؛ لأنه ذكر وأنثى، والوتر الجماد⁽³⁾.

ويحتمل حادي عشر: أن الشفع ما يئى، والوتر ما لا يئى⁽⁴⁾.

الدراسة:

لم يُسبق الماوردي لهذا المعنى، وذكره عدد من المفسرين منهم القرطبي⁽⁵⁾ والشوكاني⁽⁶⁾

(1) الإمام الثقة المفسر، أبو يسار، الثقفى، مولى الأحنس بن شريق الصحابي، قال يحيى بن سعيد: كان ابن أبي نجيب من رءوس الدعاة، توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج6، ص125.

(2) وفي الأقوال التي نقلها الماوردي سقط في القول الثامن لم أجده في النسخة المطبوعة.

(3) يُنظر: الماوردي: علي بن محمد، النكت والعيون، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج6، ص266.

(4) والفعل يئى من نمى: من النماء والزيادة، ولم يفرق أهل اللغة بين ينمى وينمو)، يُنظر: ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط3، 1414هـ)، ج15، ص341، يُنظر: ابن فارس: أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، (دم، دار الفكر، د.ط، 1399هـ)، ج5، ص479.

(5) يُنظر: القرطبي: محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ)، ج20، ص41.

(6) يُنظر: الشوكاني: محمد بن علي، فتح القدير: (دمشق، بيروت، دار الكلم الطيب، ط1، 1414هـ)، ج5، ص527.

والوتر: الفرد⁽¹⁾، والشفع: مضاد الوتر، وهو كل ما له زوج⁽²⁾

ذهب المتقدمون إلى تخصيص المعنيين استنادًا على اللغة والسياق، والنقل، بينما استند
الماوردي بإضافته على المعنى اللغوي لكلا اللفظين، فكل حيوان فهو قادر على النمو والتكاثر
فهو شفع له زوج، والجماد لا حياة فيه فهو لا ينمى وهو الوتر.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق فإن الأولى في هذا المقام حمل المعنى على العموم دون تخصيص،
وحمل الأقوال على التمثيل لا الحصر؛ وهو ما أيده الطبري⁽³⁾، والرازي⁽⁴⁾، والآلوسي⁽⁵⁾.

المطلب الثاني: المراد بالأوتاد في قوله تعالى: ﴿ وَفَرَعُونَ ذِي الْأُوتَادِ ﴾

[الفجر: 10].

قال الماوردي: فيه أربعة أقاويل:

أحدها: أن الأوتاد الجنود، فلذلك سمي بذِي الأوتاد لكثرة جنوده، قاله ابن عباس.

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص275.

(2) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص183.

(3) ينظر: الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (دم، مؤسسة الرسالة، ط1، د.ت) ج24، ص400.

(4) يُنظر: الرازي: محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420هـ)، ج31، ص150.

(5) يُنظر: الآلوسي: محمود بن عبد الله الحسيني، روح المعاني، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ)، ج15، ص335.

الثاني: لأنه كان يعذب الناس بالأوتاد بشدها في أيديهم، قاله الحسن، ومجاهد، قال

الكلبي⁽¹⁾: بمثل ذلك عذب فرعون زوجته آسية بنت مزاحم عندما آمنت حتى ماتت.

الثالث: أن الأوتاد البنيان فسمي بذئ الأوتاد لكثرة بنائه، قاله الضحاك.

الرابع: لأنه كانت له مظال وملاعب على أوتاد وحبال يلعب له تحتها، قاله قتادة.

ويحتمل خامساً: أنه ذو الأوتاد لكثرة نخله وشجره، لأنها كالأوتاد في الأرض⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، ولم يذكره أحد من المفسرين.

استند المتقدمون على المعنى اللغوي للأوتاد؛ فالأوتاد: جمع وتد، وهو ما انغرس في

الأرض خشباً كان أو غيره واستخدم للتثبيت، كما الجبال أوتاد للأرض، والملوك أوتاد البلاد⁽³⁾.

فبينوا أنها البنيان المشيد الدال على قوة فرعون وعظمة ملكه وسلطانه، والأوتاد التي كان

يعذب عليها العباد، حتى صارت رمز جبروته وطغيانه كما أخبر عنه تعالى في كتابه: ﴿وَأَصْلَابِكُمْ

فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾ [طه: 71]، وبالقوة بالجنود الذين يثبت بهم أركان

عرشه ويأترون بأمره ويسرون نظامه،

بينما بين الماوردي بإضافته سبباً من أسباب طغيان فرعون وهو عظمة ملكه المتمثل بكثرة

زرعه ونخيله، ما دفع به للاستعلاء على الخلق حتى قال كما أخبر تعالى: ﴿يَقُومُ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ

مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الزخرف: 51].

(1) الكلبي، العلامة الأخباري أبو النضر محمد بن السائب بن بشر الكلبي المفسر . وكان أيضاً رأساً في الأنساب إلا أنه شيعي متروك الحديث، توفي سنة ست وأربعين ومائة، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج6، ص246.

(2) ينظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص269.

(3) ينظر: ابن منظور: لسان العرب، ج3، ص444-445.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق فإن الأولى في هذا المقام القول بأنها البنيان أو الأوتاد المعدة للتعذيب؛ لمناسبته للسياق؛ إذ ذكّر الله رسوله بالأقوام الذين كانوا مضرب المثل بالقوة والملك والطغيان، كيف أهلكهم وأبادهم وهم أشد قوة وأكثر جمعاً من مشركي قريش، أفلا يعلمون أنه قادر على إهلاكهم؟!

المطلب الثالث: المراد باللم في قوله تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ التَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا﴾

[الفجر: 19].

قال الماوردي: والتراث: الميراث، وفي قوله " لَمًّا " أربع تأويلات:

أحدها: يعني شديداً، قاله السدي⁽¹⁾.

الثاني: يعني جمعاً، من قولهم لممت الطعام لَمًّا، إذا أكلته جمعاً، قاله الحسن.

الثالث: معناه سفه سفاً، قاله مجاهد.

الرابع: هو أنه إذا أكل مال نفسه ألمّ بمال غيره فأكله، ولا يتفكر فيما أكل من خبيث

وطيب، قاله ابن زيد⁽²⁾.

ويحتمل خامساً: أنه ألمّ بما حرم عليه ومنع منه⁽³⁾.

الدراسة:

(1) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الإمام المفسر، حدث عن أنس بن مالك، وابن عباس، وعدد كبير،

صدوق ثقة، عالم بالقرآن، توفي سنة سبع وعشرين ومائة ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج5، ص264.

(2) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي المتوفى سنة 182 هـ. وهو مفسر من أتباع التابعين، روى عن أبيه المفسر

زيد بن أسلم ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج8، ص349.

(3) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص270.

سبق الماوردي لهذا المعنى بعض المفسرين منهم الهواري⁽¹⁾ والطبري⁽²⁾، ولم ينقله عنه أحد.

استند المتقدمون على اللغة والسياق في بيان معنى ألم، فاللم: الجمع بشدة⁽³⁾.
بينما بين الماوردي بإضافته سبب الذم في الآية بإمام الذنب؛ وذلك بجمع وحرص المذموم على أكل ما لم يحل له من الميراث، فاللم بهذا الفعل ذنباً عظماً ضرره؛ بتجاوزه على حقوق غيره.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق فإن الأولى في هذا المقام الجمع بين الأقوال؛ إذ جاءت جميعها تبين سبب الذم وهو شح النفس واعتداؤها على ما لا يحل لها جمعاً شديداً ملماً دافعه شدة الحب للمال ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: 20].

المطلب الرابع: المراد بالجم في قوله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾

[الفجر: 20].

قال الماوردي: فيه تأويلان:

أحدهما: يعني كثيراً، قاله ابن عباس، والجم الكثير، قال الشاعر:

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا *** وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَمًا⁽⁴⁾

الثاني: فاحشاً تجمعون حلاله إلى حرامه، قاله الحسن.

(1) يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص503.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص415.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص548.

(4) اختلف في نسبة هذا البيت؛ فمنهم من نسبه لأبي خراش الهذلي ت 15هـ، ومنهم من نسبه لأمية بن أبي الصلت، ولم يذكر البيت بديوان الهذليين أو ديوان أمية. ، يُنظر: السيوطي: شرح شواهد المغني، (د.م، لجنة التراث العربي، 1386هـ)، ج2، ص625.

ويحتمل ثالثاً: أنه يحب المال حب إجمام له واستيفاء فلا ينتفع به في دين ولا دنيا وهو

أسوأ أحوال ذي المال⁽¹⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص271.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، ولم ينقلها عنه أحد.

استند المتقدمون على اللغة لبيان معنى الجَمِّ، و"الجم: الكثير المجتمع"⁽¹⁾،

بينما بين الماوردي بإضافته ما استلزم الذم وهو حبه الشديد للمال وجمعه لا للإنفاق والانتفاع؛ وإنما لاستيفائه وكنزه، فيفوته أن يتقرب به لربه أو ينتفع به في دنياه، مستنداً على اللغة في بيان استقرار المال عنده وترك إنفاقه فيتجمع كما يتجمع الماء في الحوض، وقد جاءت الآيات والأحاديث في هذا المعنى كقول رسول الله ﷺ: "لو كان لابن آدمَ واديانِ من مالٍ لَتَمَتَّى وادياً ثالثاً، ولا يَمَلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ الترابُ.." ⁽²⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق فإن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ فحب المال الكثير حباً شديداً فاحشاً يمنعه من إنفاقه والانتفاع به.

المطلب الخامس: المراد بالرجوع في قوله تعالى: ﴿ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ﴾

[الفجر: 28].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: إلى جسدك عند البعث في القيامة، قاله ابن عباس.

الثاني: إلى ربك عند الموت في الدنيا، قاله أبو صالح.

(1) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص104.

(2) رواه مسلم، في صحيحه، كتاب الزكاة، باب لو أن لابن آدم واديين لا يتغنى ثالثاً، ج2، ص725، حديث رقم (1048).

ويحتمل تأويلاً ثالثاً: إلى ثواب ربك في الآخرة⁽¹⁾.

الدراسة:

سَبَقَ الماوردي عدد من المفسرين منهم الفراء⁽²⁾ والهاوري⁽³⁾، وأبو حاتم الرازي⁽⁴⁾،
والسمرقندي⁽⁵⁾، وابن أبي زمنين⁽⁶⁾، والثعلبي⁽⁷⁾، وذكره عدد منهم البغوي⁽⁸⁾ والقرطبي⁽⁹⁾ والنسفي⁽¹⁰⁾
والرازي⁽¹¹⁾ وابن عادل⁽¹²⁾ الخازن⁽¹³⁾ والشرييني⁽¹⁴⁾.

-
- (1) يُنظر: الماوردي: **النكت والعيون**، ج6، ص272.
- (2) يُنظر: الفراء: يحيى بن زياد، **معاني القرآن**، (مصر، دار المصرية للتأليف والترجمة، ط1، د.ت) ج3، ص263.
- (3) يُنظر: الهاوري: **تفسير كتاب الله العزيز**، ج4، ص504.
- (4) يُنظر: ابن أبي حاتم الرازي: عبد الرحمن بن محمد، **تفسير ابن أبي حاتم** (المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419هـ)، ج10، ص3430.
- (5) يُنظر: السمرقندي: نصر بن محمد، **بحر العلوم**، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1993م)، ج3، ص581.
- (6) يُنظر: ابن أبي زمنين: محمد بن عبد الله، **تفسير القرآن العزيز**، (القاهرة، مصر، الفاروق الحديثة، ط1، 1423هـ) ج5، ص132.
- (7) يُنظر: الثعلبي: **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، ج10، ص242.
- (8) يُنظر: البغوي: الحسين بن مسعود، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1420هـ)، ج5، ص253.
- (9) يُنظر: القرطبي: **الجامع لأحكام القرآن**، ج20، ص58.
- (10) يُنظر: النسفي: عبد الله بن أحمد، **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، (بيروت، دار الكلم الطيب، ط1، 1419هـ)، ج3، ص642.
- (11) يُنظر: الرازي: **مفاتيح الغيب**، ج31، ص162.
- (12) يُنظر: ابن عادل: عمر بن علي، **اللباب في علوم الكتاب**، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ)، ج20، ص335.
- (13) يُنظر: الخازن: علي بن محمد، **لباب التأويل في معاني التنزيل**، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ)، ج4، ص428.
- (14) يُنظر: الشرييني: محمد بن أحمد الخطيب، **السراج المنير**، (القاهرة، مطبعة بولاق (الأميرية)، د.ط، 1285هـ)، ج4، ص353.

ذهب المتقدمون في بيان معنى الرجوع مذهبين؛ فمنهم من رده إلى محل الرجوع وزمانه ومنهم من رده إلى الغاية منه.

والماوردي بإضافته بيّن الغاية من رجوع الروح؛ وذلك ببناء المؤمن يوم القيامة بالرجوع إلى الثواب الذي أُعدَّ له؛ جزاءً لصبره في الدنيا على طاعة ربه، واجتناب معصيته، واحتمال أذى أعدائه فكان الثواب مقابل ذلك بالأمن في يوم الفزع الأكبر، وتشريفه -المؤمن- بالنداء للرجوع إلى الله ربه؛ الذي احتوته عنايته في الدنيا ورافقته في الآخرة، وكان ذلك بعد ذكر عذاب المذنب:

﴿أَوْجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ ۚ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَىٰ﴾ [الفجر: 23].

والرجوع: العود، والرد⁽¹⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن جميع المعاني المذكورة محتملة، إلا أن الأولى في هذا المقام تقديم القول بأنه في الآخرة، لمناسبته للسياق وهو ما ذهب إليه الماوردي، وأيده الطبري في تفسيره⁽²⁾، فتعود الروح إلى الأجساد أولاً مقبلةً إلى ربها بعد عودها لاقيةً ثوابه، ورضاه وإحسانه ونعيمه.

(1) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص115، يُنظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، ج2، ص490.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ج24، ص425.

المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة البلد

وفيه أحد عشر مطلبًا:

المطلب الأول: المراد بلفظ "أنت حلّ" في قوله تعالى: ﴿وَأنتَ حلٌّ بهذا

البلدِ﴾ [البلد: 2].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: حل لك ما صنعته في هذا البلد من قتال أو غيره، قاله ابن عباس ومجاهد.

الثاني: أنت محل في هذا البلد غير مُحرم في دخولك عام الفتح، قاله الحسن وعطاء.

الثالث: أن يستحل المشركون فيه حرمتك وحرمة من اتبعك تويحًا للمشركين⁽¹⁾.

ويحتمل رابعًا: وأنت حالٌّ أي نازل في هذا البلد؛ لأنها نزلت عليه وهو بمكة لم يفرض

عليه الإحرام ولم يؤذن له في القتال، وكانت حرمة مكة [وهو]⁽²⁾ فيها أعظم، والقسم بها أفخم⁽³⁾.

(1) نقله الثعلبي عن شرحبيل بن سعد، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان في تفسير القرآن، ج10، ص207.

(2) لعل فيها سقط، والعبارة هكذا أصح.

(3) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص274.

الدراسة:

سبق الماوردي بهذا المعنى الماتريدي⁽¹⁾، وتبعه به عدد من المفسرين منهم: السمعاني⁽²⁾، وابن العربي⁽³⁾، وابن جزري⁽⁴⁾ والرازي⁽⁵⁾، والخازن⁽⁶⁾، وأبو حيان⁽⁷⁾.

والحِلُّ: مصدر يدل على الحلال حرمة، والمُحِلُّ من غير إحرام، والحالُّ في المكان⁽⁸⁾.

فاتجه المتقدمون لبيان المعنى اللغوي للحل من وجوهه الثلاثة: الحلال، والمُحِلُّ من غير إحرام، والمستحلُّ؛ فجاء القول الأول والثاني استنادًا على الحديث المروي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله حرم مكة، ولم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي، وإنما حلت لي ساعة.." ⁽⁹⁾.

بينما بين الماوردي بإضافته أن الله تعالى إذ أقسم بالبلد -وهو مكة-؛ لم يقسم به لعظيم شرفه فحسب؛ بل لشرف نازله وهو النبي ﷺ؛ لكرامته وعظيم منزلته⁽¹⁰⁾، فهو بذلك زاد شرفًا على شرف، وكرامة إلى كرامة، ثم بين علة ذهابه لهذا المعنى بمكية السورة؛ فلا القتال فرض بعد ولا الإحرام.

(1) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص529.

(2) يُنظر: السمعاني: منصور بن محمد، تفسير السمعاني، (الرياض، السعودية، دار الوطن، ط1، 1418هـ)، ج6، ص225.

(3) يُنظر: ابن العربي: أحكام القرآن، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط3، 2003م)، ج4، ص398.

(4) يُنظر: ابن جزري: محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، (بيروت، دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط1، 1416هـ)، ج2، ص483.

(5) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص164.

(6) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص429.

(7) يُنظر: أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، (بيروت، دار الفكر، د.ط، 1420هـ)، ج10، ص479.

(8) يُنظر: الأصفهاني: الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، (دمشق، بيروت، دار القلم، الدار الشامية، ط1، 1412هـ)، ص251، يُنظر: ابن منظور: لسان العرب ج11، ص163.

(9) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما قيل في الصواع، ج3، ص60، حديث رقم (2090).

(10) يُنظر: ابن العربي: أحكام القرآن، ج4، ص398.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لعموم اللفظ ودخول المعاني المذكورة فيه، وموافقته لما ورد في السنة عن ابن عباس؛ فرسول الله -ﷺ- كان حالاً بمكة وقت نزول السورة⁽¹⁾، مستحلاً للمشركين، ثم أصبحت (مكة) جلاً له يفعل بها ما يشاء يوم الفتح، محل غير محرم حين فتحها.

المطلب الثاني: المراد بلفظ "وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ" في قوله تعالى: ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾

[البلد: 3].

قال الماوردي: فيه أربعة أوجه:

أحدها: آدم وما ولد، قاله مجاهد، وقتادة، والحسن، والضحاك.

الثاني: أن الوالد إبراهيم وما ولد، قاله أبو عمران الجوني⁽²⁾.

الثالث: أن الوالد هو الذي يلد، وما ولد هو العاقر الذي لا يلد، قاله ابن عباس.

الرابع: أن الوالد العاقر، وما ولد التي تلد، قاله عكرمة.

ويحتمل خامساً: أن الوالد النبي -ﷺ-، لتقدم ذكره، وما ولد أمته، لقوله -ﷺ-: "إنما أنا

لكم مثلُ الوالدِ، أعلمُكم"⁽³⁾، فأقسم به وبأتمته بعد أن أقسم ببلده مبالغة في تشريفه⁽⁴⁾.

(1) على القول بأنها مكة: يُنظر: الطبري: جامع البيان في تفسير آي القرآن، ج24، ص401.

(2) أبو عمران الجوني، تابعي معروف، عرف بالتقوى والورع، كان إذا سمع الأذان تغير لونه وفاضت عيناه خشيةً لله، روى عن أنس بن مالك وجندب بن عبد الله وعائذ بن عمرو وغيرهم، يُنظر: ابن الجوزي: عبد الرحمن بن أبي الحسن، صفة الصفوة، (القاهرة، مصر، دار الحديث، د.ط، 2000م)، ج2، ص157.

(3) أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي هريرة رضي الله عنه-، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه-، ج12، ص326، حديث رقم (7368)، حسنه الألباني، في الجامع الصغير وزيادته، ج1، ص463.

(4) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص275.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول، وتكره عدد من المفسرين منهم الزمخشري⁽¹⁾، والقرطبي⁽²⁾، وابن جزى⁽³⁾، وأبو حيان⁽⁴⁾، وابن عادل⁽⁵⁾.

ذهب المتقدمون إلى المعنى الحقيقي من الآية؛ فتباينت أقوالهم حول تخصيص الوالد والولد، أو جنسهم ممن يلد وما لا يلد، بينما ذهب الماوردي بإضافته إلى المعنى المجازي لبيان الوالد وما ولد، بمحمد ﷺ وأمه؛ استناداً على السياق وما جاء في السنة؛ تشبيهاً لمكانته منهم بالتعليم كما يعلم الوالد ولده ويهذبه؛ تشريفاً له ﷺ ولأمته ولبلد الذي هو فيه.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم هو قول الزجاج؛ لمناسبته للسياق، وهو ما ذهب إليه الطبري⁽⁶⁾، والرازي⁽⁷⁾، والثعالبي⁽⁸⁾، مع استبعاد قولي عكرمة والماوردي؛ لبعدهما عن المعنى.

(1) يُنظر: الزمخشري: محمود بن عمرو، الكشاف عن غوامض التنزيل، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ)، ج4، ص754.

(2) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص62.

(3) يُنظر: ابن جزى: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص483.

(4) يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط في التفسير، ج10، ص480.

(5) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص342.

(6) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص433.

(7) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص165.

(8) يُنظر: الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418هـ)، ج5، ص590.

المطلب الثالث: المراد بالكبد في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾

[البلد: 4].

قال الماوردي: إلى هاهنا انتهى القسم وهذا جوابه، وفي قوله: ﴿فِي كَبَدٍ﴾ سبعة أقاويل:
أحدها: في انتصاب في بطن أمه وبعد ولادته، خص الإنسان بذلك تشريعاً، ولم يخلق غيره من الحيوان منتصباً، قاله ابن عباس وعكرمة.
الثاني: في اعتدال، لما بينه بعد من قوله: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ﴾ الآيات، حكاة ابن شجرة⁽¹⁾.

الثالث: يعني من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة، يتكبد في الخلق مأخوذ من تكبد الدم وهو غلظه، ومنه أخذ اسم الكبد؛ لأنه دم قد غلظ، وهو معنى قول مجاهد.
الرابع: في شدة؛ لأنها حملته كرهاً ووضعته كرهاً، مأخوذ من المكابدة، ومنه قول لبيد⁽²⁾:
يا عين هلاً بكيتِ أَرَبَدَ إِذْ *** فَمُنَا وَقَامَ الْخِصُومُ فِي كَبَدٍ⁽³⁾.

رواه ابن أبي نجیح.

الخامس: لأنه يكابد مصائب الدنيا وشدائد الآخرة، قاله الحسن.

السادس: لأنه خلق آدم في كبد السماء، قاله ابن زيد.

(1) ابن شجرة، تلميذ ابن جرير الطبري، القاضي أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة يُنظر: البغدادي: تتلمذ عليه أئمة كبار منهم الإمام الحافظ الدار قطني (ت 385هـ) صاحب التصانيف. والإمام الحاكم النيسابوري صاحب المستدرک، ولد سنة ستين ومائتين وتوفي سنة خمسين وثلاث مئة، يُنظر: يُنظر: الذهبي: محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، (د.م، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ)، ج15، ص545.

(2) لبيد بن ربيعة العامري، شاعر مخضرم عاش في الجاهلية وهو من أصحاب المعلقات، وأدرك الإسلام فأسلم وترك الشعر، ولم يقل في الإسلام إلا بيتاً واحداً، عاش في الكوفة وتوفي فيها قيل إنه توفي في خلافة عثمان بن عفان، يُنظر: لبيد بن ربيعة: ديوان لبيد بن ربيعة العامري، (بيروت، دار صادر، د.ط، د.ت)، ص11.

(3) يُنظر: لبيد بن ربيعة: المرجع السابق، ص50.

السابع: لأنه يكابد الشكر على السراء والصبر على الصّراء؛ لأنه لا يخلو من أحدهما،

رواه ابن عمر.

ويحتمل ثامناً: يريد به أنه ذو نفور وحمية، مأخوذ من قولهم لفلان كبّد، إذا كان شديد

النفور والحمية⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول أحد من المفسرين، ولم يذكره أحد.

تنوعت أقوال المتقدمين في الكبد، فذهب بعضهم لما أحاط الإنسان من شدائد تستوجب

مكابذته لها للتغلب عليها وتخطيها من أطوار خلقه إلى خروجه من رحم أمه يتكبد المشاق في

أمر دينه ودنياه حتى يلقي ربه، والكبّد: الشدة، والقوة، والمشقة⁽²⁾.

بينما ذهب آخرون لما يتصف به الإنسان من شدة في طبعه أو جهل يحيط به حتى

يشغله بما لا يعنيه عما يعنيه، بينما استند الماوردي بإضافته على دلالة اللفظ في كلام العرب

كناية عن الشجاعة والشدة في طبع الإنسان، فهو ذو نفورٍ إذا استتفر، وحمية إذا استتصر.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم في هذا المقام هو القول: بأنها الشدة والمشقة التي

يكابدها الإنسان في أمر دنياه وآخرته؛ لمناسبته للسياق، وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين⁽³⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص276.

(2) يُنظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، ج5، ص153.

(3) الصنعاني: عبد الرزاق بن همام، تفسير الصنعاني، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ)، ج3،

ص427، يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص435، يُنظر: ابن أبي زمنين: تفسير

القرآن العزيز، ج5، ص133، يُنظر: الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج4، ص754،

يُنظر: ابن عطية: عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (بيروت، دار الكتب العلمية،

ط1، 1422هـ)، ج5، ص484، يُنظر: ابن جزي: التسهيل في علوم التنزيل، ج2، ص483، يُنظر: البقاعي:

المطلب الرابع: المراد بالقدرة عليه في قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ

عليه أحدٌ﴾ [البلد: 5].

قال الماوردي: فيه ثلاث تأويلات:

أحدها: أychسب الإنسان أن لن يقدر عليه الله أن يبعثه بعد الموت؟ قاله السدي.

الثاني: أychسب الإنسان أن لن يسأل عن هذا المال من أين اكتسبه وأين أنفقه؟ قاله قتادة.

الثالث: أychسب أن لن يقدر عليه أحد بأخذ ماله؟ قاله الحسن.

ويحتمل رابعاً: أychسب أن لن يذله أحد؛ لأن القدرة عليه ذلٌّ له⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة أحد من المفسرين، ولم ينقلها عنه أحد.

إلا أن الطبري ومكي بن أبي طالب ذكرا قولاً بهذا المعنى: " أن لن يقهره أحد ويغلبه، فالله

غالبه وقاهره"⁽²⁾، وما تكون المذلة إلا بالقهر، بل هي من لوازمها.

والقُدرة: التمكن من فعل الشيء⁽³⁾.

إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت)، ج22، ص50-51، يُنظر: أبو السعود: محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج9، ص161، يُنظر: المراغي: أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1، 1946م) ج30، ص157.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص276.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص435، يُنظر: مكي بن أبي طالب: حمّوش بن محمد، الهداية إلى بلوغ النهاية، مجموعة بحوث الكتاب والسنة، (كلية الشريعة، جامعة الشارقة، ط1، 2008م)، ج12، ص8277.

(3) يُنظر: الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص657.

بيّن المتقدمون أوجه القدرة عليه، وذكروا أنها نزلت في رجل من قريش كان شديدًا قويًا، واختلفوا في تعيينه⁽¹⁾، بينما بيّن الماوردي بإضافته الغاية من هذه القدرة وهي إذلاله وقهره وإظهار ضعفه، فلا يحسب هذا القوي الشديد ذو المال والسلطان، المكذب بآيات الله ورسله أن لن يقدر عليه أحد، ف جاء الاستفهام الإنكاري على سبيل التوبيخ له ولمن اتصف بصفته⁽²⁾.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام الجمع بين الأقوال؛ فالقدرة على أخذه تلزم منها عقوبته بإهلاكه وإهلاك ماله في الدنيا، وعقوبته في الآخرة، ومن بُعث سُئل عما عمل وأنفق، وحوسب وجوزي بما استحق.

المطلب الخامس: المراد بالبلد في قوله تعالى: ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لَأُتْبَدَأَ﴾

[البلد: 6].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: يعني كثيرًا.

الثاني: مجتمعاً بعضه على بعض، ومنه سمي اللَّبْدُ لاجتماعه وتلبيد بعضه على بعض.

(1) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص435، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص208، يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8276، يُنظر: النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج3، ص644، يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص430، يُنظر: أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ج9، ص601، يُنظر: الألوسي: روح المعاني، ج15، ص352.

(2) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص167، يُنظر: ابن عاشور: محمد بن الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، (تونس، الدار التونسية، د.ط، 1984م)، ج30، ص352.

ويحتمل ثالثاً: يعني ما لا قديماً، لاشتقاقه من الأبد⁽¹⁾، أو للمبالغة في قدمه من عهد ليد، لأن العرب تضرب المثل في القدم بلبد، وذكر قدمه؛ لطول بقائه وشدة صنيته به⁽²⁾.
وقيل: إن هذا القائل أبو الأشد الجمحي، أنفق ما لا كثيراً في عداوة رسول الله -ﷺ- والصد عن سبيل الله، وقيل: بل هو النضر بن الحارث⁽³⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول أحد من المفسرين ولم يتبعه أحد.
بين المتقدمون معنى اللبد بالكثرة والاجتماع استناداً على اللغة، بينما بين الماوردي بإضافته سبب اجتماعه وكثرته؛ بضمّ صاحبه فيه حتى تقادم وتلبد بعضه على بعض، مستنداً على ما تعارف عليه العرب في اللبد، وعلى مادة اشتقاقه كما قدم، ثم بين وجه الدلالة هنا بالأثر الوارد عن نزلت فيه الآيات وتفاخره بما أنفق فيما لا نفع فيه.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لاحتمال اللفظ للمعاني المذكورة، فإن المال إذا وفر وزاد وتجمع عند صاحبه قدم لكثرته وعدم حاجة صاحبه لإنفاقه.

المطلب السادس: المراد بلفظ "لم يره أحد" في قوله تعالى: ﴿أَيْحَسِبُ أَنْ لَمْ

يَرَهُ أَحَدٌ﴾ [البلد: 7].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: أن لم يره الله، قاله مجاهد.

(1) يُنظر: ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2000م)، ج9، ص386.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص277.

(3) قاله الحسن، يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج4، ص447.

الثاني: أن لم يره أحد من الناس فيما أنفقه، قاله ابن شجرة.

ويحتمل وجهًا ثالثًا: أيحسب أن لم يظهر ما فعله أن لا يؤاخذ به، على وجه التهديد، كما يقول الإنسان لمن ينكر عليه فعله، قد رأيت ما صنعت، تهديدًا له فيكون الكلام على هذا الوجه وعيدًا، وعلى ما تقدم تكذيبًا⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى عدد من المفسرين منهم: الطبري⁽²⁾ والسمرقندي⁽³⁾ والثعلبي⁽⁴⁾، وتبعه عدد منهم: القرطبي⁽⁵⁾، والبيضاوي⁽⁶⁾، وابن عادل⁽⁷⁾، والألوسي⁽⁸⁾.

اتجه المتقدمون لتحديد فاعل الرؤية؛ بيانًا لكذب المتعنت المعني بالقول: ﴿ أَهْلَكْتُ مَا لَّا بُدًّا ﴾ وقيل: هي عامة لجميع ابن آدم مصداقًا لقول رسول الله ﷺ: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه وعن علمه فيم فعل وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه"⁽⁹⁾، بينما اتجه الماوردي لبيان معنى الرؤية بالظهور استنادًا على اللغة، وميَّز غاية كل قول بالتهديد على قوله، والتكذيب على قول المتقدمين.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص277.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص436.

(3) يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص583.

(4) يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص208.

(5) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص64.

(6) يُنظر: البيضاوي: عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418هـ)، ج5، ص313.

(7) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص344.

(8) يُنظر: الألوسي: روح المعاني، ج15، ص253.

(9) رواه الترمذي، في الجامع، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في القيامة، ج4، ص512، حديث رقم (2417)، صححه الألباني، في صحيح الجامع.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم القول الأول وقول
الماوردي؛ لمناسبتها للسياق، واتفاق جمهور المفسرين عليه⁽¹⁾، فالله مطلع عليه، عالم بكذبهن
قادر على عقوبته.

المطلب السابع: المراد بالنجدين في قوله تعالى: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد:

[10].

قال الماوردي: فيهما أربع تأويلات:

أحدها: سبيل الخير والشر، قاله علي -رضي الله عنه- والحسن.

الثاني: سبيل الهدى والضلالة، قاله ابن عباس.

الثالث: سبيل الشقاء والسعادة، قاله مجاهد.

الرابع: التديين ليتغذى بهما، قاله قتادة.

قال قطرب⁽²⁾: والنجد هو: الطريق المرتفع، فأرض نجد هي المرتفعة، وأرض تهامة هي

المنخفضة.

(1) يُنظر: مقاتل: مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان، (بيروت، دار إحياء التراث، ط1، 1423هـ)، ،
ج4، ص702، يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص506، يُنظر: ابن أبي زمنين: تفسير القرآن
العزيز، ج5، ص134، يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج5، ص227، يُنظر: البغوي: معالم التنزيل
في تفسير القرآن، ج5، ص255، يُنظر: الزمخشري: الكشاف عن غوامض التنزيل، ج4، ص755، يُنظر:
يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج4، ص447، يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31،
ص167، يُنظر: ابن كثير: إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1،
1419هـ) ج8، ص393، يُنظر: الألوسي: روح المعاني، ج15، ص352.

(2) قطرب: محمد بن المستنير البصري: فقيه لغوي، تتلمذ على يد سيبويه، لقبه سيبويه بقطرب نسبة لدوية كثيرة
الحركة وهي الصرار، توفي في السنة الثانية بعد المئة الثانية للهجرة)، يُنظر: الأنباري: كمال الدين، نزهة
الألباء في طبقات الأدباء، (الزرقاء، الأردن، مكتبة المنار، ط3، 1985م)، ص77.

ويحتمل على هذا الاشتقاق خامسًا: أنهما الجنة والنار، لارتفاعهما عن الأرض⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذا القول ولم يتبعه أحد من المفسرين.

والنجد: ما ارتفع من الأرض، والطريق المرتفع، حتى أن الخير سمي نجدًا لسموه وترفعه⁽²⁾.

استند المفسرون على ما ورد عن الحسن من قول رسول الله ﷺ: "إنما هما نجدان نجد

الخير ونجد الشرّ، فما يجعل نجد الشرّ أحبّ إليكم من نجد الخير"⁽³⁾، بينما استند الماوردي

بإضافته على اللغة، وعلى ما جاء في السنة من ذكر الجنة والنار فيما رواه حذيفة رضي الله عنه،

عن النبي ﷺ قال: "أُتِيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضٌ طَوِيلٌ يَصْعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ ، فَلَمْ نُزَالِ

ظَهْرَهُ أَنَا وَجِبْرِيْلُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَفُتِحَتْ لَنَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَرَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ"⁽⁴⁾.

وعلاقة قول الماوردي بأقوال من تقدموه علاقة النتيجة بالسبب؛ حيث إن دخول الجنة

والنار، وحصول السعادة والشقاوة سببٌ لسلوك طريق الخير، والشر، والهدى، والضلال.

(1) يُنظر: الماوردي: **النكت والعيون**، ج6، ص278.

(2) يُنظر: أبو بكر الرازي: محمد بن أبي بكر، **مختار الصحاح**، (بيروت، المكتبة العصرية-الدار النموذجية، ط5، 1420هـ)، ج1، ص305.

(3) رواه الطبراني في **المعجم الأوسط**، باب من اسمه إبراهيم، ج3، ص77، رقم (2541)، ضعفه الألباني في **ضعيف الترغيب والترهيب**، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 2000م، ج2، ص316.

(4) رواه الإمام أحمد في **مسنده**، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ حديث حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ، ج38، ص356، رقم (23332)، صححه الألباني في كتاب **الإسراء والمعراج** وأحاديثهما وتخريجها وبيان صحيحها، المكتبة الإسلامية، 2000م، ص63.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم في هذا المقام القول الأول؛ لتضمن المعاني المذكورة فيه؛ فالهدى والسعادة والجنة خير، والضلال والشقاء والنار شر، وقول الجمهور به⁽¹⁾، مع استبعاد القول الرابع⁽²⁾؛ لعدم مناسبته للسياق، وهو ما ذهب إليه الطبري، والشوكاني⁽³⁾.

المطلب الثامن: المراد بالعقبة في قوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد:

[11].

قال الماوردي: فيها خمسة أقاويل:

أحدها: أنها طريق النجاة، قاله ابن زيد.

الثاني: أنها جبل في جهنم، قاله ابن عمر.

الثالث: أنها نار دون الحشر، قاله قتادة.

الرابع: أنها الصراط يضرب على جهنم كحد السيف، قاله الضحاك، قال الكلبي: صعودًا

وهبوطًا

(1) يُنظر: مقاتل: تفسير مقاتل بن سليمان، ج4، ص702، يُنظر: الفراء: معاني القرآن، ج3، ص264، يُنظر: أبو عبيدة: معمر بن المثنى، مجاز القرآن، (القاهرة، مكتبة الخانجي، د.ط، 1381هـ)، ج2، ص299، يُنظر: التستري: تفسير التستري، ص194؛ يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص506، يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص438، ويُنظر: الواحدي: التفسير الوجيز، ص204؛ ويُنظر: البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج22، ص57، ويُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص593، ويُنظر: السعدي: عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (د.م، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م)، ص924؛ ويُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص355.

(2) وقال عنه ابن عطية: "وهذا مثال"، يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج5، ص484.

(3) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص439، ويُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص593، ويُنظر: الألوسي: روح المعاني، ج15، ص353.

الخامس: أن يحاسب نفسه وهواه وعدوه الشيطان، قاله الحسن، قال الحسن: عقبة والله شديدة.

ويحتمل سادساً: العقبة خلاصه من هول العرض⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذه العبارة، وذكره عدد من المفسرين القرطبي⁽²⁾، وصديق حسن خان⁽³⁾.

فالاقتحام من "قَحَمَ: وهو الدخول في الأمر من غير روية"⁽⁴⁾.

والعقبة: "المرقى الصعب من الجبل"⁽⁵⁾.

ذهب المتقدمون في الآية إلى تعيين العقبة، بينما ذهب الماوردي بإضافته إلى المشقة والشدة النفسية التي تخالج العبد من أهوال يوم الدين، واقتحامه لها يكون بخلاصه منها؛ ولا يكون ذلك إلا بمحاربة هواه ونفسه الأمانة بالسوء، بتقديم الطاعات المقررة التي بيّنت في الآيات التالية خالصةً لله ﷻ.

وعُبر عن هذه الأعمال باقتحام العقبة؛ بعد بيان تمكن حب المال من العبد في خواتيم الفجر، وسعيه لكنزه وجمعه بشتى الوسائل، وتفاخره واستطالته به، وتحسره وندمه على ذهابه في

(1) وعبارته الأصلية: "اقتحام العقبة خالصة من الغرض" فلوحظ تصحيف في العبارة تتبعتها فوجدتها عند القرطبي وصديق حسن خان وهي بالهيئة مشابهة وبالمعنى أصح، الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص67، ويُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، (صيّداً-بيروت، المكتبة العصرية، د.ط، 1412 هـ 1992م)، ج15، ص245. يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص278.

(2) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص67.

(3) ويُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص245.

(4) يُنظر: أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص248.

(5) يُنظر: مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، (القاهرة، دار الدعوة، د.ط، د.ت)، ج2، ص613.

الآيات السابقة، فكان الإنفاق عقبة شاقة تحتاج من النفس جهادًا لاقتحامها وسلوكها، كما تتطلب العقبة من الجبل بذل المشقة لصعودها؛ فأمر بدخولها دون روية أو تفكير بما يلقي الشيطان في النفس بذهاب المال أو انتقاصه؛ ليكون بذلك من أصحاب الميمنة الذين ينالون الحياة الطيبة في الآخرة⁽¹⁾، فكما خاض هذه الشدائد في الدنيا؛ كان جزاؤه من جنس عمله بتخليصه من أهوال يوم القيامة⁽²⁾.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم في هذا المقام ما ذهب إليه الماوردي وابن زيد والحسن؛ لمناسبته للسياق وجوَّ السورة العام؛ فخلاصه من أهوال العرض وسبيل نجاته يكون بمجاهدة النفس وعدوه الشيطان.

المطلب التاسع: المراد بلفظ "فك رقبة" في قوله تعالى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ [البلد:

[13

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: إخلاصها من الأسر.

الثاني: عتقها من الرق، وسمي المرقوق رقبة لأنه بالرق كالأسير المربوط من رقبته، وسمي

عتقًا فكها؛ لأنه كفك الأسير من الأسر، قال حسان بن ثابت:

كَمِ مِنْ أَسِيرٍ فَكَّكَاهَ بَلَا تَمْنٍ * * * وَجَزَّ نَاصِيَةَ كُنَّا مَوَالِيهَا⁽³⁾

وروى عقبة بن عامر الجهني أن النبي ﷺ قال: من أعتق رقبة مؤمنة فهي فداؤه من النار.

(1) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص535.

(2) يُنظر: جبل: محمد حسن، المعجم الاشتقاقي المؤصل، (مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2010م)، ج4، ص740.

(3) يُنظر: عبدأ مهنا: ديوان حسان بن ثابت، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1994م)، ص253.

ويحتمل ثالثاً: أنه أراد فك رقبته وخلص نفسه باجتتاب المعاصي وفعل الطاعات، لا

يمنع الخبر من هذا التأويل، وهو أشبه بالصواب⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى أحد من المفسرين، وتبعه النيسابوري⁽²⁾، والخازن⁽³⁾،

والرازي⁽⁴⁾ بالمعنى دون اللفظ.

والفك: فصل الشيء عن الشيء⁽⁵⁾، الرقبة: يراد بها المملوك بالأسر أو الرق، وفكها:

تحريرها⁽⁶⁾.

استند المتقدمون على المعنى اللغوي وما تعارف عليه العرب، وهو الإعانة بثمن لإخراج

النفس من الرق⁽⁷⁾، بينما استند الماوردي بإضافته على المعنى المجازي، فشبه الإنسان بالمملوك

الذي قيد بذنوبه ولا يجد فكاكه إلا بالتخلص منها.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم في هذا المقام تقديم القول الثاني؛ لمناسبته للسياق وما

تعارف عليه العرب من إطلاق الرقبة.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص279.

(2) يُنظر: النيسابوري: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ)، ج6، ص504.

(3) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص430.

(4) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص169.

(5) يُنظر: أبو بكر الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص242.

(6) يُنظر: الزبيدي: محمد مرتضى، تاج العروس، (الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء، د.ط، 2001م)، ج2، ص518.

(7) يُنظر: الواحدي: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (دمشق، بيروت، دار القلم، الدار الشامية، ط1، 1415هـ)، ص204.

المطلب العاشر: المراد بالصبر في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا

وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [البلد: 17]

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: بالصبر على طاعة الله، قاله الحسن.

الثاني: بالصبر على ما افترض الله عليه، قاله هشام بن حسان⁽¹⁾.

الثالث: بالصبر على ما أصابهم، قاله سفيان.

ويحتمل رابعاً: بالصبر على الدنيا وعن شهواتها⁽²⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى عدد من المفسرين منهم الهواري⁽³⁾، والطبري⁽⁴⁾، والسمرقندي⁽⁵⁾

وتبعه بذلك عدد من المفسرين منهم السمعاني⁽⁶⁾ والقرطبي⁽⁷⁾.

والصبر: "حبس النفس على ما يقتضيه العقل والشرع، أو عمّا يقتضيان حبسها عنه"⁽⁸⁾.

ذهب المتقدمون إلى بيان صور الصبر، وهي الصبر على التزام الطاعات، وعلى ما

يلاقيه العبد في الدنيا من أقدار قدرت له، بينما ذهب الماوردي بإضافته لبيان صورة أخرى من

(1) هشام بن حسان، ويكنى بأبي عبد الله الأزدي، محدث البصرة، أدرك من الصحابة أنس بن مالك، حدث عن الحسن، وعكرمة، وعطاء بن رباح، وغيرهم، توفي سنة ثمان وأربعين ومئة، يُنظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج6، ص356.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص280.

(3) يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص508.

(4) يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ج24، ص446.

(5) يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص584.

(6) يُنظر: السمعاني: تفسير القرآن، ج6، ص231.

(7) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص60.

(8) الراغب يُنظر: الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص474.

صور الصبر، وهي حبس النفس عن اتباع الشهوات، وأما قوله: الصبر على الدنيا فهو الصبر على ما أصابهم فيها وهي كالقول الثالث.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال السابقة محتملة، والجمع بينها في هذا المقام أولى، لعموم اللفظ، ومناسبتها للسياق.

المطلب الحادي عشر: المراد بالمرحمة في قوله تعالى: ﴿وتواصوا﴾

بالمَرْحَمَةِ ﴿[البلد: 17].

قال الماوردي: أي بالتراحم فيما بينهم، فرحموا الناس كلهم.

ويحتمل ثانيًا: وتواصوا بالآخرة لأنها دار الرحمة، فيتواصوا بترك الدنيا وطلب الآخرة⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى أحد من المفسرين، وذكر الماتريدي قولًا قريبًا⁽²⁾.

جاءت أقوال السابقين موافقة لما تعارف عليه العرب من إطلاق الرحمة وبثها فيما بين

الناس وأولها الرحم، بينما جاءت إضافة الماوردي متعلقة بالتواصي على الصبر؛ فما تركوا

الشهوات وصبروا على الدنيا وتناصحوا فيما بينهم وأعان بعضهم بعضًا على ذلك إلا طلبًا لأجر

الآخرة ونعيم الجنة، حتى يقال لهم: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: 24]

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص280.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص538.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم القول الأول؛ لموافقته

للغة، ومناسبته للسياق.

المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة الشمس

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: المراد بلفظ "وَضُحَاهَا" في قوله تعالى: ﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا

﴿ [الشمس: 1].

قال الماوردي: هذان قَسَمَان: قَسَمٌ بالشمس، وقَسَمٌ بضحاها، وفي ضحاها أربعة أوجه:

أحدها: هو إشراقها، قاله مجاهد.

الثاني: هو انبساطها، قاله اليزيدي⁽¹⁾.

الثالث: حرها، قاله السدي.

الرابع: هذا النهار، قاله قتادة.

ويحتمل خامسًا: أنه ما ظهر بها من كل مخلوق، فيكون القسم بها وبالمخلوقات كلها⁽²⁾.

(1) هو محمد بن العباس بن محمد، أبو عبد الله من كبار علماء العربية والأدب ببغداد. وهو حفيد يحيى بن المبارك

ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج14، ص361.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص281.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذا القول، وتبعه عدد من المفسرين منهم القرطبي⁽¹⁾، وابن عادل⁽²⁾.
والضحى عند العرب: أطلق على وقت طلوع الشمس وتبعده قليلاً، فدخل بذلك نورها
وحرها⁽³⁾.

استند المتقدمون على اللغة لبيان صفة الشمس حال ارتفاعها عن الأفق؛ بإشراقها أو
انبساطها أو حرها، ومنهم من جعلها في النهار كاملاً استناداً على القول بضوئها، بينما جعل
الماوردي القسم في أمرين، بالشمس وبالمخلوقات التي ظهرت بضئائها؛ وفيه إشارة إلى امتنان الله
على العباد بهذه الآية العظيمة التي ترتب عليها عموم منافع الخلق.

الترجيح:

مما سبق يتبين أنّ الأولى في هذا المقام الجمع بين الأقوال الثلاثة الأولى؛ لأنها صفات
متعددة لموصوف واحد، ولموافقته للغة وما تعارف عليه العرب في معنى الضحى.

المطلب الثاني: المراد بلفظ "تلاها" في قوله تعالى: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا﴾

[الشمس: 2].

قال الماوردي: ففيه وجهان:

أحدهما: إذا ساواها، قاله مجاهد.

الثاني: إذا تبعها، قاله ابن عباس.

وفي اتباعه لها ثلاثة أوجه:

(1) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص72-73.

(2) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص355.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص475.

أحدها: أول ليلة من الشهر إذا سقطت الشمس يرى القمر عند سقوطها، قاله قتادة.

الثاني: الخامس عشر من الشهر يطلع القمر مع غروب الشمس، قاله الطبري.

الثالث: في الشهر كله فهو في النصف الأول يتلوها، وتكون أمامه وهو وراءها، وإذا كان

في النصف الأخير كان هو أمامها وهي وراءه، قاله ابن زيد.

ويحتمل رابعًا: أنه خلفها في الليل، فكان له مثل ما لها في النهار؛ لأن تأثير كل واحد

منهما في زمانه، فللشمس النهار، وللقمر الليل⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي بهذا المعنى الماتريدي⁽²⁾، ولم ينقل عبارته أحد من المفسرين.

والتلو: التبع، وتلوته: تبعته⁽³⁾.

حدد المتقدمون حالاتٍ وليالي خاصة بتلو القمر للشمس؛ فإن كان الاتباع على الأخذ،

جعلوا اتباعه لها أخذه من نورها؛ كما يقال: اتبع الرجل فلانًا أي: أخذ منه، وإن كان على السير

خلفها، كان اتباعه بظهوره بعدها⁽⁴⁾، وعبارتي مقاتل وابن كثير لا تخدم المعنى وبعيدة عن السياق،

بينما وضح الماوردي بعبارته اتباع القمر للشمس بضيائها ومنافعها، فكما جعل للشمس منافع في

النهار جعل للقمر منافع في الليل مع تباين ما بينهما من صفات.

الترجيح:

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص282.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص540.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص102.

(4) يُنظر: الفراء: معاني القرآن، ج3، ص266، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن معاني القرآن، ج10،

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم قول الماوردي؛ لاشتماله على عموم ما أتبع به القمر الشمس؛ ظهوراً بعدها، ونوراً ومنافع في الليل، وهو ما ذهب إليه الماتريدي⁽¹⁾ وابن عطية⁽²⁾ والرازي⁽³⁾.

المطلب الثالث: المراد بلفظ "جَلاها" في قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا﴾

[الشمس: 3].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: أضاءها، يعني الشمس؛ لأن ضوءها بالنهار يجلي ظلمة الليل، قاله مجاهد.

الثاني: أظهرها؛ لأن ظهور الشمس بالنهار، ومنه قول قيس بن الخطيم⁽⁴⁾:

تجلب⁽⁵⁾ لنا كالشمس بين غمامة *** بدا حاجبٌ منها وضنتُ بحاجب⁽⁶⁾.

ويحتمل ثالثاً: أن النهار جلى ما في الأرض من حيوانها حتى ظهر؛ لاستتاره ليلاً وانتشاره نهاراً⁽⁷⁾.

(1) يُنظر: الماتريدي: المرجع السابق.

(2) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص487.

(3) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص174.

(4) يُنظر: قيس بن الخطيم: قيس بن الخطيم بن عدي الأوسي، من صناديد الجاهلية وأشدائها، كان سبباً لاندلاع حروب بين الأوس والخزرج؛ وذلك بسبب أخذ ثأره من قتلة أبيه وجده، وكان شاعراً مجيداً، أدرك الإسلام ولم يسلم، رغم إسلام زوجته مبكراً، توفي قبل الهجرة بعامين، يُنظر: الأصفهاني: أبو فرج علي بن الحسين، كتاب الأغاني، (بيروت، دار صادر، ط3، 2008م)، ج3، ص5.

(5) فيها تصحيف في التحقيق، والبيت في ديوانه: تبدت لنا كالشمس تحت غمامة.. بدا حاجبٌ منها وضنتُ بحاجبٍ، يُنظر: قيس بن الخطيم: ديوان قيس، (بيروت، دن، د.ط، 1967م)، ص79.

(6) البصري: علي بن أبي الفرج، الحماسة البصرية، (بيروت، عالم الكتب، د.ط، د.ت)، ج2، ص85.

(7) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص282.

الدراسة:

سبق الماوردي بهذا المعنى الماتريدي والسمرقندي، وتكره عدد من المفسرين منهم

القرطبي⁽¹⁾، والشوكاني⁽²⁾.

وجلى الشيء أي: أظهره وأبانه⁽³⁾.

اختلف المتقدمون في عود الضمير من (جلاها): فجعل جمهور المفسرين الضمير عائداً

للسمى بكشفها وتجليها بالنهار "لأن قوة الأثر وكماله تدل على قوة المؤثر"⁽⁴⁾.

وجعله الفراء ومن قال بقوله من أهل اللغة كنايةً عن ظلمة الليل⁽⁵⁾، كما جعلها آخرون

للأرض أو للدنيا وهو معنى قول الماوردي؛ فحيثما تجلت الأرض تجلى ما عليها من حيوان

ومخلوقات، فاستترت بظلمة الليل وسكنت تحت ستاره، وانتشرت بضياء النهار ونور الشمس.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم القول الثاني بعود الضمير على الشمس؛

لمناسبته للسياق " لذكر المرجع واتساق الضمائر"⁽⁶⁾، وموافقته لظاهر المعنى⁽⁷⁾.

(1) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص74.

(2) يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص546.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص151.

(4) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص175.

(5) يُنظر: الفراء: معاني القرآن، ج3، ص266.

(6) يُنظر: الألويسي: روح المعاني، ج15، ص358.

(7) يُنظر: أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، ج10، ص486، يُنظر: العز بن عبد السلام: تفسير العز بن عبد

السلام: ج3، ص456، يُنظر: البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج22، ص71، يُنظر:

الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص546، يُنظر: الألويسي: روح المعاني، ج15، ص358، يُنظر: صديق حسن

خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص253، يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص367.

المطلب الرابع: المراد بلفظ "وما بناها" في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا

بَنَاهَا﴾ [الشمس: 5].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: والسماء وبنائها، قاله قتادة.

الثاني: معناه ومن بناها وهو الله تعالى، قاله مجاهد والحسن.

ويحتمل ثالثاً: والسماء وما في بنائها، يعني من الملائكة والنجوم، فيكون هذا قسماً بما في

السماء، ويكون ما تقدمه قسماً بما في الأرض⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول، ولم يذكره أحد من المفسرين.

استند المتقدمون على اللغة في توجيه المعنى؛ يكون (ما) المصدرية أو الصلة، بينما جعل

الماوردي بهذه العبارة ما في السماء جزءاً من منظومة بنائها؛ فالنجوم كما هي حفظٌ وزينة لها فهي

جزءٌ منها ﴿وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحِفْظًا﴾ [فصلت: 13]، والملائكة تملؤها حتى تضج بها

فتكاد السماء منها تنط، ثم بين في عبارته الثانية ما يترتب على هذا الاحتمال من كون القسم في

هذه الآية بكل ما احتوته السماء وما أودع فيها، وما تقدمه من قسم يرجع إلى ما بث الله في

الأرض إذ جلاها بالنهار ويظهر بضياء الشمس.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص282-283.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم هنا القول الثاني؛ لمناسبته للسياق واللغة، وذهاب جمهور

المفسرين إليه⁽¹⁾.

المطلب الخامس: المراد بلفظ "وما طحّاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضِ وَمَا

طَحَّاهَا﴾ [الشمس: 6].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: معناه بسطها، قاله سفيان وأبو صالح.

الثاني: معناه قسّمها، قاله ابن عباس.

الثالث: يعني ما خلق فيها، قاله عطية العوفي⁽²⁾، ويكون طحّاهَا بمعنى خلقها، قال

الشاعر:

وما تَدْرِي جَنِيمَةُ مَنْ طَحَّاهَا *** ولا من ساكنُ العَرْشِ الرَّفِيعِ⁽³⁾

(1) يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص509، يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ج24،

ص453، يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص585، يُنظر: ابن أبي زمنين: تفسير القرآن العزيز، ج5،

ص137، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص213، يُنظر: الزمخشري: الكشاف

عن حقائق معنى التأويل، ج4، ص759، يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص175-176، يُنظر:

البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج5، ص315، يُنظر: الألوسي: روح المعاني، ج15، ص358.

(2) عطية بن سعد العوفي الكوفي، كنيته أبو الحسن، ضعّف حديثه أهل الحديث لتدليسه عن أبي سعيد الخدري،

وقالوا عنه: "مائل"، وضعيف الحديث، يروي عن أبي سعيد الخدري وعن الكلبي، ويعد من شيعة الكوفة ابن

عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج7، ص84-85، يُنظر: ابن حبان: المجروحون، (حلب، دار الوعي،

ط1، 1396هـ)، ج2، ص253.

(3) مثل قالته العرب، ولم يذكر قائله، وفي خزنة الأدب لفظ آخر: "فلا تدري نضيرٌ من دحّاهَا ومن هو ساكن

العرش الرفيع، يُنظر: البغدادي: عبد القادر بن عمر، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، (القاهرة، مكتبة

الخانجي، ط4، 1997م)، ج5، ص116.

ويحتمل رابعاً: أنه ما خرج منها من نبات وعيون وكنوز؛ لأنه حياة لما خلق عليها⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذه العبارة، وذكره القرطبي⁽²⁾، وابن عادل⁽³⁾.

وطحاها لغةً: يطحو الشيء يبسطه، ويمده، ويدحه⁽⁴⁾.

استند المتقدمون على اللغة لبيان معنى اللفظ دون تفصيل، بينما استند الماوردي بعبارته

على معنى الخلق، فجعل القسم حاصلًا بما خلق في الأرض مما يكون سببًا للحياة عليها من نبات

وعيون ومعادن، وهذا كله يدخل في القول الثالث.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم في هذا المقام هو القول الأول، لموافقته للغة، ومناسبته

للسياق؛ فأقسم جلّ جلاله بالسماء إذ بناها ورفعها، والأرض إذ بسطها وذلكها لتصلح للحياة

والأحياء، وهو قول جمهور المفسرين⁽⁵⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص283.

(2) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص75.

(3) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص360.

(4) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج15، ص4، يُنظر: الفيروز آبادي: محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز

في لطائف الكتاب العزيز، (القاهرة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، د.ط، 1416هـ)، ج3، ص499.

(5) يُنظر: أبو عبيدة: مجاز القرآن، ج2، ص300، يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص509،

يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص541، يُنظر: ابن أبي زمنين: تفسير القرآن العزيز، ج5،

ص137، يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج6، ص232، يُنظر: ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج8،

ص399، يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص75، يُنظر: أبو السعود: إرشاد العقل السليم

إلى مزايا الكتاب الكريم، ج9، ص163، يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص546، يُنظر: ابن عاشور:

التحرير والتنوير، ج30، ص368.

المطلب السادس: المراد بلفظ "وما سَوَّاهَا" في قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا

سَوَّاهَا﴾ [الشمس: 7].

قال الماوردي: وفي معنى "سواها" وجهان:

أحدهما: سوى بينهم في الصحة، وسوى بينهم في العذاب جميعاً، قاله ابن جريج.

الثاني: سوى خلقها وعدل خلقها، قاله مجاهد.

ويحتمل ثالثاً: سَوَّاهَا بالعقل الذي فضَّلها به على جميع الحيوانات⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذه العبارة، إلا أن الماتريدي أشار إلى هذا المعنى في تفسيره⁽²⁾،

وتبعه بهذا المعنى عدد من المفسرين منهم ابن عطية⁽³⁾، وابن جزي⁽⁴⁾، وأبو حيان⁽⁵⁾، والشعالبي⁽⁶⁾.

الاستواء يحتمل: المماثلة، والعلو، وتام الخلق والعقل⁽⁷⁾.

ذهب المتقدمون إلى تفسيرها بالمماثلة صحةً وعذاباً، وبالكمال استقامةً في الخلق وتعديلاً

في الخلق، بينما ذهب الماوردي إلى بيان تمام الخلق للنفس البشرية وكمالها وهو بالعقل الذي

كرمها به عن سائر المخلوقات؛ إذ به يحصل التمييز، ويكون التكليف، والماوردي بهذه الإضافة

سلط الضوء على أعلى مراتب الاستواء وهي تمام العقل.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص283.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص541.

(3) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج5، ص488.

(4) يُنظر: ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص486.

(5) يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص488.

(6) يُنظر: الشعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج5، ص585.

(7) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص414.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم قول الماوردي؛ لمناسبته للسياق، وتفرع ما بعدها عليها ﴿ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾.

المطلب السابع: المراد بالفجور والتقوى في قوله تعالى: ﴿ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا

وَتَقْوَاهَا ﴾ [الشمس: 8].

قال الماوردي: وفي "فجورها وتقواها" ثلاث تأويلات:

أحدها: الشقاء والسعادة، قاله مجاهد.

الثاني: الشر والخير، قاله ابن عباس.

الثالث: الطاعة والمعصية، قاله الضحاك.

ويحتمل رابعاً: الرهبة والرغبة؛ لأنهما داعيا الفجور والتقوى⁽¹⁾.

وروى جويبر⁽²⁾ عن الضحاك عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا قرأ هذه الآية " فألهمها

فجورها وتقواها " رفع صوته: اللهم آت نفسي تقواها، أنت وليها ومولاها، وأنت خير من زكاها"⁽³⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول أحد من المفسرين، ولم يذكره أحد.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص283-284.

(2) جويبر بن سَعِيد الأزدي، أَبُو الْقَاسِمِ البلخي، عداه في الكوفيين، متروك الحديث، ينظر: المزي، جمال الدين، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1992م، ج5، ص169.

(3) يُنظر: ابن مردويه: التفسير المسند، سورة الشمس، قوله: ﴿ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا. قد أفلح من زكاها. وقد خاب من دساها ﴾، ص435، حديث رقم (349).

الفجور: هو الميل عن الحق⁽¹⁾، وقيل لمن ينبعث في الذنوب ويكثر المعاصي بعدم اكتراث

فاجر⁽²⁾.

التقوى: تأتي بمعنى الحذر والاحتراز، ومنه الوقاية أي الحفظ مما يسوء⁽³⁾.

وقد بيّن المتقدمون ما يتعلق بالفجور والتقوى، فليس في الفجور إلا المعصية والشر والشقاء، وليس في التقوى إلا الخير والطاعة والسعادة، بينما بيّن الماوردي بإضافته سبب الفجور والتقوى بما يودع في النفس البشرية من رغبة في فعل الطاعة والمعصية، ورهبة تمنع من الوقوع فيها، وإذا كانت النار قد حفت بالشهوات، والجنة حفت بالمكاره؛ فكذلك النفس البشرية قد هُيئت لكليهما، فلا يدخل النار إلا فاجر ثبت فجوره واتبع شهواته، ولا يوفق لدار السعادة إلا تقي زكى نفسه ووقاها شر أهوائه، مستعيناً بالله، موفقاً من الله.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم قول الماوردي لمناسبته للسياق، وترتب الأقوال السابقة عليه؛ فالرهبة والرغبة هي إرادة في النفس داعية دافعة للطاعة أو المعصية، والشر والخير متعلقة على ما عمل منهما، والشقاء والسعادة مصير ذلك الاختيار المبني على الرغبة والرهبة.

(1) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص47.

(2) يُنظر: الزبيدي: تاج العروس، ج13، ص299-301.

(3) يُنظر: الزبيدي: المرجع السابق، ج40، ص235.

المطلب الثامن: المراد بالتسوية في قوله تعالى: ﴿فَدَمْدَمَ عَلَيْهِم رَبُّهُمْ

بِذُنُوبِهِمْ فِسْوَاهَا﴾ [الشمس: 14].

قال الماوردي: ﴿فسواها﴾ فيه وجهان:

أحدهما: فسوى بينهم في الهلاك، قاله السدي ويحيى بن سلام⁽¹⁾.

الثاني: فسوى بهم الأرض، ذكره ابن شجرة.

ويحتمل ثالثاً: "فسوى بهم من بعدهم من الأمم"⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذه المعنى، ولم يذكره أحد من المفسرين.

وسوى: أتم، وعدل، وجعله سوياً، وسوى بهم الأرض أي تستوي بهم فيكونون كالتراب⁽³⁾.

وساوى بين شيئين: جعله مماثلاً له⁽⁴⁾.

استند المتقدمون على عود الضمير المنصوب في (فسواها) إلى ثلاثة: إما الدمدمة فيكون

المعنى: عمّا عليهم جميعاً صغيرهم وكبيرهم، وإما الأرض فيكون سواهم بها وجعلهم تحتها، وإما

(1) يحيى بن سلام، ابن أبي ثعلبة، الإمام العلامة أبو زكريا البصري، نزيل المغرب، كان ثقة ثباتاً، عالماً بالكتاب والسنة، وله معرفة باللغة والعربية، ولد سنة أربع وعشرين ومائة، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج9، ص397.

(2) وردت في الطبعة التي بين أيدينا بعبارة: "فسوى من بعدهم من الأمم"، يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص285.

وبعد تتبع عبارة الماوردي وجدت فيها سقطاً، وصححتها من الحاوي الكبير، يُنظر: الماوردي: الحاوي الكبير، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1999م)، ج14، ص380.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص415.

(4) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص410.

ثمود: أي أنزل عليهم العذاب جميعًا ولم يفلت منهم أحدًا وهو كالأول⁽¹⁾، بينما ذهب الماوردي بإضافته إلى معنى المماثلة؛ فسوى عذاب من بعدهم من الأمم بعذابهم كقوله تعالى: ﴿أَلَا بُعْدًا لِمَدِينٍ كَمَا بَعَدَتْ نَمُودٌ﴾ [هود: 95]، ويشمل كل أمة شابته فعلهم بنفس عقوبتهم، فسواها عبرة للأمم.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام الجمع بين القولين الأولين؛ لموافقتهما للغة، ومناسبتهما للسياق، وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين⁽²⁾.

المطلب التاسع: المراد بلفظ "لا يخافُ عُقباها" في قوله تعالى: ﴿ولا يخافُ

عُقباها﴾ [الشمس: 15].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: ولا يخاف الله عقبي ما صنع بهم من الهلاك، قاله ابن عباس.

الثاني: لا يخاف الذي عقرها عقبي ما صنع من عقرها، قاله الحسن.

ويحتمل ثالثاً: ولا يخاف صالح عقبي عقرها، لأنه قد أنذرهم ونجاه الله تعالى حين أهلكهم⁽³⁾.

(1) يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص548، يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص490، يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص467.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص547، يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج6، ص235، يُنظر: يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج4، ص452، يُنظر: العز بن عبد السلام: تفسير العز بن عبد السلام، ج3، ص457، يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص490، يُنظر: الألوسي: روح المعاني، ج15، ص363، يُنظر: أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج9، ص165، يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص548، يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص259، يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص375.

(3) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص285.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الزجاج⁽¹⁾، وتبعه عدد من المفسرين منهم ابن عطية⁽²⁾، والرازي⁽³⁾، والآلوسي⁽⁴⁾، والقرطبي⁽⁵⁾، وابن عادل⁽⁶⁾، والشوكاني⁽⁷⁾.

استند المتقدمون في توجيه المعنى على القراءات في الآية؛ إذ وردت فيها قراءتان⁽⁸⁾:

إحدهما بفاء التعقيب⁽⁹⁾ ﴿فَلَا يَخَافُ﴾⁽¹⁰⁾، ويكون عود الضمير هنا إلى الله الذي دمدم

عليهم بذنبيهم، فلا يخاف عاقبة فعله سبحانه.

والثانية بواو الحال أو الاستئناف⁽¹¹⁾ ﴿وَلَا يَخَافُ﴾⁽¹²⁾، ويكون عود الضمير إلى أشقاها

إذ انبعث وهو لا يخاف عاقبة عقره⁽¹³⁾.

وذكر الطبري أنّ القراءتين صحيحتان، غير مختلفتين في المعنى⁽¹⁴⁾، بينما استند الماوردي

بإضافته على اللغة بإسناد ضمير الفاعل من (يخاف) إلى النبي صالح عليه السلام.

(1) يُنظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، ج5، ص334.

(2) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج5، ص489.

(3) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج31، ص180.

(4) يُنظر: الآلوسي: روح المعاني، ج15، ص363.

(5) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص80.

(6) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص367.

(7) يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص548.

(8) يُنظر: ابن خالويه: إعراب القراءات السبع وعللها، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ط1، 1992م)، ج2، ص491.

(9) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص376.

(10) وهي قراءة نافع وابن عامر.

(11) يُنظر: أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ج9، ص165، يُنظر: ابن عادل: اللباب

في علوم الكتاب، ج20، ص367، يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص376.

(12) وهي قراءة الباقيين.

(13) يُنظر: الفراء: معاني الفراء، ج3، ص270.

(14) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص462.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال الواردة محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام قول ابن عباس؛ لمناسبته للسياق، ولأن (ربهم) هو أقرب مذكور للضمير المضمّر⁽¹⁾؛ وإذ أنزل الله عقوبته بهم أكد قدرته وعزته، وعدله وحكمته، فلا يخاف عقبي ما أنزله بهم بعد أن بيّن لهم ما يدفعون به عذابه⁽²⁾، وهو مالك حسابهم، ولا يملكون حسابيه جل في علاه، والأصل في الخلق يخافون، فبين الله أنه الملك الذي لا يخاف عواقب أمره، بل ﴿إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: 82]، كما عرّض بحقارة المعذبين ومهانتهم أمام الملك القهار فليس لأحد أن يدفع عنهم العذاب⁽³⁾، وبه تهديد لمن تجبر أنه غير معجز الله⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص490.

(2) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص367.

(3) يُنظر: الألويسي: روح المعاني، ج15، ص363.

(4) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص376.

المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة الليل

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: المراد بالتجلي في قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾ [الليل]:

[2].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: إذا أضاء، قاله مجاهد.

الثاني: إذا ظهر، وهو مقتضى قول ابن جبير.

ويحتمل ثالثاً: إذا أظهر ما فيه من الخلق، وهذا قَسَمٌ ثانٍ⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الطبري⁽²⁾ ومكي بن أبي طالب⁽³⁾، وذكره هذا المعنى عدد من

المفسرين منهم ابن عطية⁽⁴⁾ والثعالبي⁽⁵⁾، والشرييني⁽⁶⁾، والسعدي⁽⁷⁾.

التجلي: الانكشاف والظهور⁽⁸⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص286.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص465.

(3) يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج10، ص8307.

(4) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص490.

(5) يُنظر: الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج4، ص544.

(6) يُنظر: الشرييني: السراج المنير، ج4، ص545.

(7) يُنظر: السعدي: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن، ص926.

(8) يُنظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، ج1، ص468.

استند المتقدمون على اللغة لبيان معنى التجلي وهو ظهوره على الخلق وضيأؤه، بينما بيّن
الماوردي بعبارته تعدي الفعل بإظهاره وكشفه لما يطلع عليه، فهو إذا ظهر أظهر ما سواه من
الخلق.

وفي القسم به امتنان على العباد لما كتب لهم من الحياة فيه؛ فسبحانه لا يقسم إلا بما
عظم شأنه عند الخلق⁽¹⁾.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال الواردة محتملة، والجمع بينها في هذا المقام أولى؛ فالنهار إذا
ظهر أضاء وأظهر ما ستره الليل بظلمته.

المطلب الثاني: المراد بخلق الذكر والأنثى في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ

والأنثى﴾ [الليل: 3].

قال الماوردي: قال الحسن: معناه والذي خلق الذكر والأنثى فيكون هذا قسمًا بنفسه تعالى.
ويحتمل ثانيًا: وهو أشبه من قول الحسن أن يكون معناه (وما خلق من الذكر والأنثى)،
فتكون "من" مضمرة المعنى محذوفة اللفظ، وميزهم بخلقهم من ذكر وأنثى عن الملائكة الذين لم
يخلقوا من ذكر وأنثى، ويكون القسم بأهل طاعته من أوليائه وأنبيائه، ويكون قسمه بهم تكريمة لهم
وتشريفًا⁽²⁾.

(1) يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، ج24، ص455.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص286-287.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الفراء⁽¹⁾، والطبري⁽²⁾، والماتريدي⁽³⁾، وتكره القرطبي⁽⁴⁾، وأبو حيان⁽⁵⁾، وابن عادل⁽⁶⁾، والشربيني⁽⁷⁾.

استند المتقدمون في تفسيرهم على إرجاع (ما) إلى ما تحتمله من معنى الصلة أو المصدرية، وعلى اختلاف القراءات فيها، كما ورد في قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء أنهما كانا يقرآنها (والذكر والأنثى)، وأنها مما أُنثِرَ عن الرسول ﷺ، بينما استند الماوردي بإضافته على تخصيص (الذكر والأنثى) ببني آدم دون غيرهم من المخلوقات، وذلك أنّ الله تعالى لا يقسم إلا بعظيم الخلق؛ فأقسم بأشرف بني آدم وأكرمهم وهم أنبيأؤه وأولياؤه.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام القول الأول؛ لمناسبته للسياق، وإليه ذهب الجمهور⁽⁸⁾.

(1) يُنظر: الفراء: معاني القرآن، ج3، ص270.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص465.

(3) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص549.

(4) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص81.

(5) يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص492.

(6) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص369.

(7) يُنظر: الشربيني: السراج المنير، ج4، ص545.

(8) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان، ج4، ص721: الهواري، تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص511: ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز، ج5، ص139: العز بن عبد السلام، تفسير العز بن عبد السلام، ج3، ص458: النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج3، ص650: الألوسي، روح المعاني، ج15، ص366: القاسمي، محاسن التأويل، ج9، ص484.

المطلب الثالث: المراد بلفظ " لَشْتَى " في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَى ﴾

[الليل: 4].

قال الماوردي: أي مختلف، وفيه وجهان:

أحدهما: لمختلف الجزاء، فمنكم مثاب بالجنة، ومنكم معاقب بالنار.

الثاني: لمختلف الأفعال، منكم مؤمن وكافر، وبر وفاجر، ومطيع وعاصٍ.

ويحتمل ثالثاً: لمختلف الأخلاق، فمنكم راحم وقاسٍ، وحليم وطائشٍ، وجواد وبخيل، وعلى

هذا وقع القسم⁽¹⁾.

وروى ابن مسعود أن هذه الآية نزلت في أبي بكر -رضي الله عنه-، وفي أمية وأبي ابني

خلف حين عذبا بلالاً على إسلامه، فاشتره أبو بكر، ووفي ثمنه بردهً وعشرَ أوراقٍ، وأعتقه لله

تعالى⁽²⁾، فنزل ذلك فيه⁽³⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: **النكت والعيون**، ج6، ص287.

(2) فيها تصحيف، وفي الأثر: " فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ بِهِمْ، فَقَالُوا: اشْتَرِ أَخَاكَ فِي دِينِكَ. فَاشْتَرَاهُ بِأَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَأَعْتَقَهُ.

فَقَالُوا: لَوْ أَبَى إِلَّا أُوقِيَّةً لِبِعْنَاهُ"، يُنظر: **الذهبي: سير أعلام النبلاء**، ج1، ص352.

(3) ورد في نزول السورة سببٌ آخر يروى عن ابن عباس:

أن رجلاً كانت له نخلة فرعها في دار رجل فقير ذي عيال، وكان الرجل إذا جاء ودخل الدار فصعد النخلة ليأخذ منها التمر، فربما سقطت التمرة فيأخذها صبيان الفقير، فينزل الرجل من نخلته حتى يأخذ التمرة من أيديهم، فإن وجدها في فم أحدهم أدخل إصبعه حتى يخرج التمرة من فيه. فشكا الرجل ذلك إلى النبي ﷺ عليه وسلم،

وأخبره بما يلقي من صاحب النخلة، فقال له النبي ﷺ عليه وسلم: اذهب، ولقي صاحب النخلة وقال: تعطيني نخلتك المائلة التي فرعها في دار فلان، ولك بها نخلة في الجنة؟ ..، يُنظر: **الواحدي: أسباب النزول**،

(بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ)، ص478.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول، وتبعه عدد من المفسرين منهم القرطبي⁽¹⁾، وابن عادل⁽²⁾، والشرييني⁽³⁾.

والسعي: القصد والعمل، وشتى: من شت الأمر أي تفرق، والشتيت المتفرق⁽⁴⁾.

استند المتقدمون على اللغة في بيان المعنى، فاتفقوا على أن السعي هو العمل، وتنوعت أقوالهم في تباينها واختلافها، على أساس صلاحها وفجورها أو على ما يترتب عليها من ثواب وعقاب، بينما استند الماوردي بإضافته على رواية ابن مسعود التي استدلت بها؛ فذهب إلى أن اختلافها يكون باختلاف أثر الإيمان على خلق العبد وسلوكه مع العباد.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم القول الثاني؛ لمناسبته للسياق واللغة، وتعلق الأقوال فيه باختلاف العمل ترتب عليه اختلاف الخلق في الدنيا واختلاف الجزاء في الآخرة، قال النبي ﷺ: "النَّاسُ غَادِيَانِ فَمُبْتَاغٌ نَفْسُهُ فَمُنْجِيهَا وَبَائِعٌ نَفْسُهُ فَمُوبِقُهَا"⁽⁵⁾.

(1) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص82.

(2) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص371.

(3) يُنظر: الشرييني: السراج المنير، ج4، ص545.

(4) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص385.

(5) يُنظر: المنذري: الترغيب والترهيب، كتاب القضاء وغيره الترهيب من تولي السلطنة والقضاء والإمارة سيما،

ج3، ص134، حديث رقم (3389)، صححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ج2، ص541.

المطلب الرابع: المراد بالتيسير لليسرى في قوله تعالى: ﴿ فَسَنِّيْرُهُ ﴾

لليسرى [الليل: 7].

قال الماوردي: فيه تأويلان:

أحدهما: للخير، قاله ابن عباس.

الثاني: للجنة، قاله زيد بن أسلم.

ويحتمل ثالثاً: فسنيسر له أسباب الخير والصلاح حتى يسهل عليه فعلها⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، وذكره من المفسرين ابن العربي⁽²⁾ والقرطبي⁽³⁾، وابن

عادل⁽⁴⁾، والشرييني⁽⁵⁾.

واليسرى: من اليسر وهو ضد العسر، وهو من السهولة وعدم التشديد، ونيسره: نهيه

ونوفقه⁽⁶⁾.

بيّن المتقدمون معنى اليسرى بالجنة والخير والعمل الصالح، بينما بيّن الماوردي معنى

التيسير له وكيفيته استناداً على ما جاء في السنة في هذا المعنى، ما رواه علي رضي الله عنه أنّ

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص288.

(2) يُنظر: ابن العربي: أحكام القرآن، ج4، ص406-407.

(3) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص83.

(4) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص371.

(5) يُنظر: الشرييني: السراج المنير، ج4، ص545.

(6) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص295-297.

رسول الله ﷺ قال: " اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما أهل السعادة فَيُيسَّرُونَ لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاء فييسرون لعمل أهل الشقاء"(1).

وذكر بعض أهل التفسير(2) أنها نزلت في أبي بكر رضي الله عنه، في رواية عن عامر بن عبد الله، عن بعض أهله: "قال أبو قحافة لابنه أبي بكر: يا بني، أراك تعتق رقابًا ضعافًا، فلو أنك إذ فعلت ما فعلت أعتقت رجالًا جلدًا يمنعونك ويقومون دونك، فقال أبو بكر: يا أبت إنني إنما أريد، قال: فتحدث: ما نزل هؤلاء الآيات إلا فيه وفيما قاله أبوه، ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ إلى آخر السورة"(3).

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والجمع بين الأقوال في هذا المقام أولى، فمن تيسر له دخول الجنة كان بتيسير الله له وتوفيقه إلى الطاعات وتيسير أسبابها له في الدنيا والمداومة عليها باستمرار العودة لها.

(1) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب تفسير القرآن باب قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾، ج6، ص170، حديث رقم (4945).

(2) الثعلبي، الكشف والبيان، ج10، ص217: مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8311: الواحدي، التفسير الوجيز، ص208: السيوطي، الدر المنثور، ج8، ص535: الشوكاني، فتح القدي، ج5، ص551: صديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص263.

(3) يُنظر: الواحدي: أسباب النزول، ص479: أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب التفسير فيما روي في المسند من القراءات، وذكر الصحابة الذين جمعوا القرآن وحفظوه، ج2، ص572، حديث رقم (3942)، قال: "حديث صحيح على شرط مسلم".

المطلب الخامس: المراد بالتيشير للعسرى في قوله تعالى: ﴿ فَسْتَيْسِرُهُ ﴾

للعسرى ﴿ [الليل: 10].

قال الماوردي فيه وجهان:

أحدهما: للشر من الله تعالى، قاله ابن عباس.

الثاني: للنار، قاله ابن مسعود.

ويحتمل ثالثاً: فسنعسر عليه أسباب الخير والصلاح حتى يصعب عليه فعلها⁽¹⁾.

فبعد نزول هاتين الآيتين يروي قتادة عن خلود عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: " ما

من يوم طلعت فيه شمسه إلا وملكان يناديان: اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً"، ثم قرأ

﴿فأما من أعطى واتقى﴾ الآية والتي بعدها⁽²⁾

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى مقاتل⁽³⁾، وذكره عدد من المفسرين منهم الزمخشري⁽⁴⁾

والقرطبي⁽⁵⁾، والخازن⁽⁶⁾ والشوكاني⁽⁷⁾.

العسر: الشدة والضيق، ضد اليسر⁽⁸⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص288.

(2) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قوله تعالى: ﴿فأما من أعطى واتقى﴾، ج2، ص115، حديث رقم، (1442).

(3) يُنظر: مقاتل: تفسير مقاتل بن سليمان، ج4، ص722.

(4) يُنظر: الزمخشري: الكشاف عن غوامض حقائق التنزيل، ج4، ص762.

(5) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص84.

(6) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص434.

(7) يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص551.

(8) الزبيدي المرتضى: تاج العروس، ج13، ص27.

استند المتقدمون على اللغة لبيان ما يحتمله لفظ (العسرى) من معنى، بينما استند الماوردي بإضافته على رواية أبي الدرداء في بيان معنى التيسير للعسرى، فبين ما يترتب على تلك المعاني في سلوك العبد من شح في إقباله على الله، وإعراض عما يرضيه كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّما يَصَّعْدُ فِي السَّماءِ ﴾ [الأنعام: 125]، وفي الآية مقابلة بين صنفين، الكريم التقي والبخيل المعرض، وجزاء كلٍ منهما فالأول ميسرٌ له الخير وأسبابه، والآخر معسرٌ عليه الخير وأسبابه.

وفي التعبير عن العسر بالتيسير من باب المشاكلة⁽¹⁾؛ فلم يوفق للخير، حتى غدى العسر حالة ملازمة له بوجه كل خير متمكناً منه لا ينفك عنه⁽²⁾.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال الواردة محتملة؛ والجمع بين الأقوال في هذا المقام أولى؛ فمن يُسر عليه الشر والمعصية وحُرْم خير تقوى الله وطاعته، وخشيته ومراقبته، فقد عُسر عليه الخير وأسبابه، ويُسر له دخول النار.

المطلب السادس: المراد بالتردي في قوله تعالى: ﴿ وما يُغني عنه ماله إذا

تَرَدَّى ﴾ [الليل: 11].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: إذا ترَدَّى في النار، قاله أبو صالح وزيد بن أسلم.

الثاني: إذا مات فتردى في قبره، قاله مجاهد وقتادة.

(1) (المشاكلة: التعبير عن معنى بلفظ غيره، لوقوعه في صحبته) ينظر: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتيان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م، ج3، ص322.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج31، ص381.

ويحتمل ثالثاً: إذا تردى في ضلاله وهوى في معاصيه⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول ولم يذكره أحد من المفسرين.

والتردي: السقوط من علو، ومنه المتردية التي تموت لسقوطها من علو، وجاء بمعناه

الهلاك⁽²⁾.

استند المتقدمون على المعنى الحقيقي بسقوطه في قبره أو في النار؛ فجاءوا بالنهاية

والمصير، بينما استند الماوردي بإضافته على المعنى المجازي للتردي بانغماسه في الضلال واتباع

الهوى، كوصفه سبحانه لمن أعرض عن آياته وهداه فقال: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا، وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى

الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [الأعراف: 176]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ

فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: 31]، وجاء الماوردي بسبب هذا

المصير.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال الواردة محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام هو القول الأول؛

لمناسبته للسياق واللغة، وهو ما ذهب إليه الطبري⁽³⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص289.

(2) الزبيدي المرتضى: تاج العروس، ج38، ص143.

(3) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص476.

المطلب السابع: المراد بلفظ "إِنَّ عَلَيْنَا" للهدى في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا

لِلْهُدَىٰ ﴾ [الليل: 12].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: أن نبيّن سبل الهدى والضلالة، قاله يحيى بن سلام.

الثاني: بيان الحلال والحرام، قاله قتادة.

ويحتمل ثالثاً: علينا ثواب هداه الذي هدينا⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽²⁾، وذكره القرطبي⁽³⁾ والشوكاني⁽⁴⁾ وصديق حسن

خان⁽⁵⁾.

استند المتقدمون على السياق في الآية؛ ببيان الحلال والحرام والهدى والضلال على يد

الأنبياء والرسل، وإعطاء الأداة التي يميز بها، فيسرت الطاعة لمن اتبع الهدى، ويسرت المعصية

لمن أعرض وتولى، بينما بيّن الماوردي نتيجة هدايته، بحسن ثوابه، المفهوم من تعهد الله بهذا

الثواب كقوله تعالى: ﴿ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ [آل عمران: 195].

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص289.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص553.

(3) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص86.

(4) يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص551.

(5) يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص268.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال الواردة محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم القول الأول؛ لمناسبته للسياق، ودخول الأقوال فيه، فبين الله طريق الهدى والضلال ببيان الحلال والحرام، ورتب على اتباع هداه حسن الثواب منه.

المطلب الثامن: المراد بالآخرة والأولى في قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ

وَالأُولَى ﴾ [الليل: 13].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: ثواب الدنيا والآخرة، قاله الكلبي والفراء.

الثاني: ملك الدنيا وملك الآخرة، قاله مقاتل.

ويحتمل ثالثاً: الله المُجَازِي في الدنيا والآخرة⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، ولم يذكره أحد من المفسرين.

استند المتقدمون على صلة الآية بما قبلها؛ فمن جعلها على صلة ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾،

ذهب إلى القول الأول، ومن جعلها على صلة ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴾ ذهب إلى القول الثاني⁽²⁾،

بينما لم تخرج إضافة الماوردي عن الأقوال المتقدمة؛ فثواب الأولى والآخرة بيد مالكهما لا يتصرف

فيهما سواه جل جلاله، يعطيها من يشاء من عباده ويصرفها عن يشاء، ويجازي ويثيب بحكمته

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص289.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص553.

من يشاء، وهذا كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 134].

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام الجمع بين الأقوال؛ فمن ملك الأولى والآخرة كان بيده الجزاء والثواب فيهما.

المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الشرح

وفيه خمسة مطالب.

المطلب الأول: المراد بالشرح في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾

[الانشراح: 1].

قال الماوردي: وفيما شرح صدره ثلاثة أقاويل:

أحدها: الإسلام، قاله ابن عباس.

الثاني: بأن ملئ حكمة وعلماً، قاله الحسن.

الثالث: بما منّ عليه من الصبر والاحتمال، قاله عطاء.

ويحتمل رابعاً: بحفظ القرآن وحقوق النبوة⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول، إلا أن مكيّاً أشار لهذا المعنى⁽²⁾، ولم يذكره أحد من

المفسرين.

والشرح: على الحقيقة: فصل اللحم عن العظم وترقيقه، ومنه التشريح، وعلى المجاز التبيين

والكشف والإيضاح، والرغبة والإقبال والسعة لقبول الأمر كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ

يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: 125]⁽³⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص296.

(2) يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8332.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص497.

استند المتقدمون على ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فيما شرح به صدره، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: 125]، وحديث شق صدره ﷺ وملئه حكمة وإيماناً⁽¹⁾، ومنة الله عليه بالصبر على التبليغ وتحمل مشاق الدعوة، وفيها تذكير بنعمة عظيمة دلت عليها نون التعظيم؛ فلا يمنّ العظيم إلا بعظيم⁽²⁾، بينما بين الماوردي بإضافته أن انشراح الصدر حصل له ﷺ باصطفائه للنبوّة وما خصّ به دون الخلق من نزول الوحي واتصاله بخبر السماء وتنزيل القرآن على قلبه وحفظه فيه.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال محتملة والأولى في هذا المقام تقديم القول الثاني؛ لمناسبته للسياق، ولما دلّ عليه الحديث، ولاحتوائه على سائر الأقوال، وهو قول الجمهور⁽³⁾.

(1) أن رسول الله ﷺ عليه وسلم قال: فُرِحَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ فَفَرَحَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ..، رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات، ج1، ص149، حديث رقم (164).

(2) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص206.

(3) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص493، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص232، يُنظر: الواحدي: التفسير الوجيز، ص212، يُنظر: البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج5، ص274، يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص496، يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص104، يُنظر: النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج3، ص656، يُنظر: ابن جزى: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص492، يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص441، يُنظر: الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج5، ص504.

المطلب الثاني: المراد بالوزر في قوله تعالى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾

[الشرح: 2].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أقاويل

أحدها: وغفرنا لك ذنبك، قاله مجاهد، وقال قتادة: كان للنبي ذنوب أثقلتة فغفرها الله تعالى

له.

الثاني: وحططنا عنك ثقلك، قاله السدي. وهي في قراءة ابن مسعود، وحلنا عنك وقرك.

الثالث: وحفظناك قبل النبوة في الأربعين من الأنداس حتى نزل عليك الوحي وأنت مطهر

من الأنداس.

ويحتمل رابعاً: أي أسقطنا عنك تكليف ما لم تُطَقَّه؛ لأن الأنبياء وإن حملوا من أثقال النبوة

على ما يعجز عنه غيرهم من الأمة فقد أعطوا من فضل القوة ما يستعينون به على ثقل النبوة،

فصار ما عجز عنه غيرهم ليس بمطاق⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، ولم يذكره أحد من المفسرين.

والوزر: الحمل الثقيل، والذنب، والأثقال ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾

[محمد: 4]⁽²⁾.

استند المفسرون على اللغة وما ورد من القرائن في المقصود من الآية؛ فذهب المتقدمون

إلى ظاهر المراد من الوزر وهي الذنوب وأعباء النبوة: على ما وقع منه في الجاهلية من الذنوب،

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص297.

(2) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب ج5، ص282.

أو على ابتداء حفظه من الوقوع فيها بعصمته⁽¹⁾ كقوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: 2]، بينما استند الماوردي بإضافته على أبرز مقاصد الشريعة التي نزل بها الوحي، وميز به شرع محمد ﷺ عن شرع الأنبياء السابقين، المتمثل بقوله تعالى: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: 286]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: 185]، وغيرها من الأدلة.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم قول الماتريدي؛ لمناسبته للسياق، فخفف الله عنه ما لقي من إعراضهم لدعوته، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِلَّا عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: 48]، وقوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لِيَحْزَنَكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾ [الأنعام: 33].

المطلب الثالث: المراد بالعسر واليسر في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ

الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: 5].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: إن مع اجتهاد الدنيا خير الآخرة. حكاه السمرقندي⁽²⁾.

الثاني: إن مع الشدة رخاء، ومع الصبر سعة، ومع الشقاوة سعادة، ومع الحزونة سهولة.

قاله ابن عباس⁽³⁾.

(1) يُنظر: الماتريدي: المرجع السابق.

(2) يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص594.

(3) يُنظر: ابن عباس: تنوير المقباس، (بيروت، دار الكتب العلمية، جمعه الفيروز آبادي، د.ط، د.ت)، ص514.

ويحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: أن مع العسر يسراً عند الله ليفعل منهما ما شاء.

الثاني: إن مع العسر في الدنيا يسراً في الآخرة.

الثالث: إن مع العسر لمن بُلي يسراً لمن صبر واحتسب بما يوفق له من القناعة أو بما

يعطى من السعة.

قال ابن مسعود: والذي نفسي بيده لو كان العسر في حجرٍ لطلبه اليسر حتى يدخل عليه

(ولن يغلب عسراً يُسرّاً)⁽¹⁾. وإنما كان العسر في الموضعين واحداً، واليسر اثنين، لدخول الألف

واللام على العسر وحذفها من اليسر⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، ولم يذكره أحد من المفسرين.

استند المتقدمون على اللغة وما رواه ابن مسعود في بيان معنى الآية، بينما اتجه الماوردي

لتعيين وقت حصوله وكيفية وقوعه؛ فدلّت إضافته في الوجه الأول على ابتلاء الله عباده بما نزل

عليهم من أقدار، إما يسراً وإما عسراً، وكلاهما من الله حاصلان، وأما الوجه الثاني فيدخل في قول

السمرقندي؛ فالشدة في الدنيا تتطلب اجتهاداً من العبد ليصبر عليها، يأتي بعد ذلك اليسر في

الآخرة لتيسير حسابته ودخوله الجنة، ويبيّن في الوجه الثالث أنّ من ابتلاه الله بعسر في الدنيا يسر

الله عليه بأحد الأمرين: إما القناعة على ما أصابه، وإما التوسعة عليه بإزالة هذه الشدة.

(1) رواه البخاري، في صحيحه، تاب تفسير القرآن، سورة ألم نشرح لك، ج6، ص172، حديث رقم (4951).

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص298.

الترجيح:

مما سبق يتبين إنَّ الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لإمكان ذلك، وموافقته للغة، ومناسبته السياق.

المطلب الرابع: المراد بالفراغ والنصب في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ

فَأَنْصَبْ﴾ [الشرح: 7].

قال الماوردي: فيه أربع تأويلات:

أحدها: فإذا فرغت من الفرائض فانصب في قيام الليل، قاله ابن مسعود.

الثاني: فإذا فرغت من صلاتك فانصب في دعائك، قاله الضحاك.

الثالث: فإذا فرغت من جهادك عدوك فانصب لعبادة ربك، قاله الحسن وقتادة.

الرابع: فإذا فرغت من أمر دنياك فانصب في عمل آخرتك، قاله مجاهد.

ويحتمل تأويلاً خامساً: فإذا فرغت من إبلاغ الرسالة فانصب لجهاد عدوك⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي بهذه العبارة، وذكره السمعاني⁽²⁾.

لمّا حذف المفروغ منه في الآية ولم يعيّن، عمّت الآية كل عمل يمكن أن يشتغل به الرسول

□، فيفرغ منه؛ لذا تعددت الأقوال في تعيينه؛ لا على سبيل الحصر، وإنما على سبيل التمثيل،

وهذه الآية من جوامع الكلم؛ لعمومها واحتمالها المعاني الكثيرة⁽³⁾، وفيها توجيه للأمة من باب

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص298.

(2) يُنظر: السمعاني: تفسير القرآن، ج6، ص252.

(3) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص417.

الأولى بشغل الأوقات بالطاعات، وإحاقها بالعبادات، شكراً للمنعم، واعترافاً بالمتة؛ فإذا فرغ من فرائض العبادات انصبّ على النوافل منها، وإذا فرغ من إصلاح معاشه انصبّ على إصلاح معاده، فيبقى في ذكر الله وعبادته.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لعموم الشرط، وعدم وجود قرينة تخصصه، وهو ما ذهب إليه الطبري، وابن عاشور⁽¹⁾.

المطلب الخامس: المراد بلفظ "فارغَب" في قوله تعالى: ﴿وَالِى رَبِّكَ

فارغَب﴾ [الشرح: 8].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: فارغَب إليه في دعائك، قاله ابن مسعود.

الثاني: في معونتك.

الثالث: في إخلاص نيتك، قاله مجاهد.

ويحتمل رابعاً: فارغَب إليه في نصرك على أعدائك⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، وذكره السمعاني⁽³⁾.

(1) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل القرآن، ج24، ص497، يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص416 417.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص299.

(3) يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج6، ص525.

والنصب: العناء، والجَدَّ⁽¹⁾.

رغب: أصل لمعنيين الأول: طلب الأمر، والثاني: السعة في الأمر، وفي اللسان:

"الضراعة والمسألة"⁽²⁾.

استتدت أقوال المفسرين في الآية على اللغة والسياق؛ فمن جعل النصب في الدعاء جعل

الرغبة إلى الله بالتضرع إليه، وكذلك من جعله في سائر العبادات، وهذه الآية تفريع على ما قبلها،

أي اعمل الطاعات تقرباً إلى الله مخلصاً له النيات دون سواه.

الترجيح:

مما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لدورانها حول معنى واحد وهو

الإخلاص لله في العبادة، وإليه ذهب الجمهور⁽³⁾.

(1) يُنظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، ج5، ص434، يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص758.

(2) يُنظر: ابن فارس: المرجع السابق، ج2، ص415، يُنظر: ابن منظور: المرجع السابق، ج1، ص422.

(3) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص498، يُنظر: ابن أبي حاتم الرازي: تفسير ابن

أبي حاتم، ج10، ص446، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص237، يُنظر: مكي

بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص337، يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج6،

ص252، يُنظر: الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج4، ص772، يُنظر: ابن عطية: المحرر

الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج5، ص498، يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج4،

ص462، يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط في التفسير، ج10، ص501، يُنظر: ابن عاشور: التحرير

والتنوير، ج30، ص418.

الفصل الثاني: إضافات الماوردي من سورة التين إلى سورة

الزلزلة

المبحث الأول: إضافات الماوردي في التين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المراد بلفظ "أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ" في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا

الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: 4].

قال الماوردي: فيه أربعة أقاويل:

أحدها: في عدل خلق، قاله ابن عباس.

الثاني: في أحسن صورة، قاله أبو العالية.

الثالث: في شباب وقوة، قاله عكرمة.

الرابع: منتصب القامة، لأن سائر الحيوان منكب غير الإنسان، فإنه منتصب، وهو مروى

عن ابن عباس.

ويحتمل خامساً: أي في أكمل عقل، لأن تقويم الإنسان بعقله، وعلى هذا وقع القسم⁽¹⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص302.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽¹⁾، والثعلبي⁽²⁾، ونكره البغوي⁽³⁾ وابن عطية⁽⁴⁾ القرطبي⁽⁵⁾، وابن جزري⁽⁶⁾ والخازن⁽⁷⁾ وأبو حيان⁽⁸⁾ والرازي نسبةً للأصم⁽⁹⁾، والآلوسي⁽¹⁰⁾.
والتقويم: من قام واستقام بمعنى اعتدل واستوى⁽¹¹⁾.

اتجه المتقدمون إلى استواء الخلق وتقويمه بانتصابه وقوته وشبابه، استناداً على اللغة، بينما اتجه الماوردي بإضافته إلى استواء الخلق بتكميله بالعقل والتمييز، على أساس التميز والتكريم على سائر الخلق، فيكون القسم واقعاً عليه دلالةً على وحدانية الخالق بعظيم خلقه.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لموافقتها للغة، ومناسبتها السياق؛ فقد خلق الإنسان على أحسن هيئة وصورة، منتصب القامة متزیناً بالعقل والإدراك سليم الفطرة متميزاً عما دونه من المخلوقات.

(1) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص573.

(2) يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تأويل أهل القرآن، ج10، ص240.

(3) يُنظر: البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج8، ص472.

(4) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص500.

(5) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص114.

(6) يُنظر: ابن جزري: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص495.

(7) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص444.

(8) يُنظر: أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، ج10، ص503.

(9) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص212.

(10) يُنظر: الآلوسي: روح المعاني، ج15، ص395.

(11) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص498.

المطلب الثاني: المراد بلفظ "أَسْفَلَ سَافِلِينَ" في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ

أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴾ [التين: 5].

قال الماوردي: فيه قولان:

أحدهما: إلى الهرم بعد الشباب، والضعف بعد القوة، قاله الضحاك والكلبي، ويكون أسفل

بمعنى بعد التمام.

الثاني: بعد الكفر، قاله مجاهد وأبو العالية، ويكون أسفل السافلين محمولاً على الدرك

الأسف من النار.

ويحتمل ثالثاً: إلى ضعف التمييز بعد قوته⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الهواري⁽²⁾ الطبري⁽³⁾ والثعلبي⁽⁴⁾، ونقل هذا المعنى القشيري⁽⁵⁾

والبغوي⁽⁶⁾ وابن عطية⁽⁷⁾ والرازي⁽⁸⁾، الخازن⁽⁹⁾، وأبو حيان⁽¹⁰⁾، والثعالبي⁽¹¹⁾، والشربيني⁽¹²⁾،

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص302.

(2) يُنظر: الهواري: تفسير كتاب الله العزيز، ج4، ص517.

(3) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص511.

(4) يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج30، ص19.

(5) يُنظر: القشيري: عبد الكريم بن هوزان، لطائف الإشارات، (مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط، د.ت)، ج3، ص746.

(6) يُنظر: البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج5، ص277.

(7) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص500.

(8) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص212.

(9) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص445.

(10) يُنظر: أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، ج8، ص207.

(11) يُنظر: الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن.

(12) يُنظر: الشربيني: السراج المنير، ج4، ص558.

وصديق حسن خان⁽¹⁾.

وأسفل: من السُّفْل وهو نقيض العُلُو، ويأتي بمعنى الرذالة والنذالة⁽²⁾.

استند المفسرون على السياق السابق؛ فذهب المتقدمون إلى القول بردّ الخَلِقة بعد تقويمها بالشباب والقوة والاستقامة إلى أردأ أحوالها بهرمها، وفقد قواها وضعفها، وزوال رونقها، وردّ من حاد عن فطرته القويمة وآثر الكفر على الإيمان إلى أسفل دركات النار، بينما ذهب الماوردي إلى أنّ ردّه يكون بضعف قوى تمييزه وإدراكه، بعد أن كان علامة تمييزه وإكرامه.

وعلى القول برده إلى النار يكون السياق متصل المعنى بالاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ أي: ردوا في أسفل النار باستثناء الذين آمنوا، وعلى الأقوال الأخرى يكون الاستثناء منقطعاً عن السياق على تقدير محذوف بمعنى "لكن" أي: خلق الإنسان في قوة ثم ردّ إلى ضعفٍ، لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات فإنهم مبشرون بارتقاء أعلى الدرجات متعمون بأجمل الهيئات في جنات النعيم جزاءً لأجرهم الغير ممنون⁽³⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن جميع الأقوال محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام هو القول الثاني؛ لمناسبته للسياق واتصال الاستثناء به؛ وقد ذكر ابن القيم أسباباً تؤيد تقديم هذا المعنى أبرزها⁽⁴⁾:

(1) يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص303.

(2) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص373.

(3) ينظر: الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج24، ص517-522: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص115.

(4) يُنظر: ابن القيم: محمد بن أبي بكر، التبيين في أقسام القرآن، (الرياض، دار عطاءات، ط4، 1440هـ)، ص45-47.

1- أن العرب لا تسمي أرذل العمر بأسفل سافلين، وإنما يطلق على سجين مكان الفجار.

2- لا يرد أكثر الناس إلى أرذل العمر.

3- لا يختص الردود إلى أرذل العمر بالكفار، فالمؤمن قد يرد إلى أرذل العمر فلا يصح

الاستثناء.

4- أن المقابلة كانت بين جزاء المؤمنين أجراً غير ممنون وجزاء الكافرين أسفل سافلين،

فلا يستقيم أن يراد به أرذل العمر.

5- أن أصحاب القول الأول خرجوا عن ظاهر الآية؛ مما حملهم على البحث عن مخارج

للاستثناء لم تصح.

المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة العلق

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: المراد بالأكرم في قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق]:

[3].

قال الماوردي: أي الكريم.

ويحتمل ثانياً: اقرأ بأن ربك هو الأكرم، لأنه لما ذكر ما تقدم من نعمه دلّ بها على نعمة

كرمه⁽¹⁾.

قال إبراهيم بن عيسى الشكري⁽²⁾: من كرمه أن يرزق عبده وهو يعبد غيره.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، ولم يذكره أحد من المفسرين.

والأكرم: هو التفضيل من اسم الله الكريم، الجامع لأنواع الخير والشرف والفضائل والجامع

لكل ما يحمد، فهو الأشرف والأكمل والأفضل والأوسع لكل خير⁽³⁾.

ذهب المتقدمون إلى أن في الآية استثناءً بعد تأكيد وتقدير، دلّ على إحاطة رسول الله ﷺ

برعاية الرب الذي اتصف بغاية الكرم ابتداءً من خلقه وحتى اصطفاؤه للرسالة والتبليغ، رفعاً لما

قدمه رسول الله ﷺ من العذر بأميته، وتأنيساً له بأن ربك المتصف بكمال الكرم يفهمك وينصرك

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص305.

(2) ابن عيسى الشكري: من أتباع التابعين، ثقة صدوق، روى عن الحسن، وروى عنه البصريون، يُنظر: ابن حبان: الثقات من الرجال، (حيدر آباد، الدكن، الهند، دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1973م)، ج6، ص20، يُنظر: ابن أبي حاتم الرازي: الجرح والتعديل، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1952م)، ج2، ص117.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص511.

ويعينك في تبليغ رسالته⁽¹⁾، بينما ذهب الماوردي للقول باتصال الجملة من الآية على سبيل الأمر بتبليغ أن الله هو الأكرم المستحق للشكر لا غيره؛ لما أسبغ من النعم وتفضل بالمنن، إذ خلقه من أحقر الأشياء وهي النطفة ثم صيّرهُ إلى أشرف المراتب بالعلم والإيمان⁽²⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم القول الأول؛ لموافقته للغة، ومناسبته للسياق؛ فسبحانه الكريم الذي يمن على الخلق بالعلم والتعلم، وهو سبحانه يجعل رسوله والسائرين على طريقه بمعيته وحفظه ورعايته، وهو سبحانه كريم على عباده يمهلهم ويفتح باب التوبة لهم.

المطلب الثاني: المراد بلفظ "ما لم يَعْلَم" في قوله تعالى: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا

لَمْ يَعْلَمُ﴾ [العلق: 5].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: الخط بالقلم، قاله قتادة وابن زيد.

الثاني: علمه كل صنعة علمها فتعلم، قاله ابن شجرة.

ويحتمل ثالثاً: علمه من حاله في ابتداء خلقه ما يستدل به على خلقه، وأن ينقله من بعد

على إرادته⁽³⁾.

(1) يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص598، يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص502، يُنظر:

البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج5، ص325، يُنظر: أبو السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا

القرآن الكريم، ج9، ص178، يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص571.

(2) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص217 218.

(3) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص305.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول أحد من المفسرين، ولم يذكره أحد.

استند المتقدمون على السياق وعلى شواهد الآيات لتعيين المقصود من الخطاب وما خص به من التعليم، بينما ذهب الماوردي بإضافته لتحديد ما علّمه الله بهبة الإنسان العقل وتيسير أسباب العلم له من السمع والبصر والفؤاد بما يعينه على الاستدلال على كيفية خلقه من مراحل تكوينه، وبذلك الفضل الكريم والنعمة الجزيلة ينقل هذا الإنسان من ظلمات الجهل إلى نور العلم، كلّ بحسب ما كتب له من الارتقاء، فلا يتساوى الناس بالعلم كما تساواوا بالخلقة⁽¹⁾.

وفي هذه الآية ذكر ابن عاشور معاني: منها أنها إيناس للنبي ﷺ على ألا ييأس من تعلم كتاب الله والشريعة فإنه سبحانه قد علم الإنسان ما لم يكن يعلم وأن كل علم يسبقه الجهل فلا تياأس⁽²⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام القول بأن الآية تحتل كل علم يتعلمه الإنسان بقراءة وكتابة وبغيرها، وعلمه كل صنعة يصلح بها معيشته في الدنيا وحياته في الآخرة، كقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل: 78].

(1) يُنظر: أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، ج10، ص507، يُنظر: عبد الرحمن يُنظر: السعدي: تيسير الكريم

الرحمن في تفسير كلام المنان، ص930.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج31، ص441.

المطلب الثالث: المراد بالاستغناء في قوله تعالى: ﴿أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى﴾

[العلق: 7].

قال الماوردي: أي عن ربه، قاله ابن عباس.

ويحتمل ثانياً: استغنى بماله وثروته، وقال الكلبي: نزلت في أبي جهل⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽²⁾، ومكي بن أبي طالب⁽³⁾، ونقله عدد من المفسرين

منهم الرازي⁽⁴⁾، والعز بن عبد السلام⁽⁵⁾، والقرطبي⁽⁶⁾، والشرييني⁽⁷⁾.

بيّن القول الأول الذي نقله الماوردي ما استغنى عنه الذي طغى، وهو ربُّه الذي أنعم عليه

منذ خلقه وعلمه ورزقه ثم يقابل تلك النعم بالكفر لا الشكر، بينما بيّن الماوردي سبب استغناء أبي

جهل ومن أشبهه عن ربه وهو ماله الذي تجاوز حدّه، وحمل على التكبر صاحبه، وما ذاك إلا أنه

انشغل بالنعيم، ونسي المنعم⁽⁸⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص306.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص578-579.

(3) يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8354.

(4) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص221.

(5) يُنظر: العز: عبد العزيز بن عبد السلام، تفسير العز بن عبد السلام، (بيروت، دار ابن حزم، ط1، 1416هـ)، ج3، ص470.

(6) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص123.

(7) يُنظر: الشرييني: السراج المنير في تفسير القرآن، ج4، ص562.

(8) عن أبي هريرة قال: قال أبو جهل: هل يُعَفَّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَطَانٍ عَلَى رَقَبَتِهِ -أَوْ لِأَعْفَرٍ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ- قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِبَطْأٍ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجَّهْتُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟! فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَجْهَ وَأَجْنَحَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ دَنَا مِنِّي لَأَخْطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا " قال: وأنزل الله لا أدري في حديث أبي هريرة أم لا ﴿أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى﴾. إلى

وما بين المقطع الأول وهذه الآية، مدح وندم، فأول "السورة يدل على مدح العلم، وآخرها

يدل على ذم المال، وكفى بذلك مرغباً في الدين والعلم، ومنفراً عن الدنيا والمال"⁽¹⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال أولى في هذا المقام؛ لموافقته سبب النزول

والسياق، وهو ما ذهب إليه الجمهور⁽²⁾.

المطلب الرابع: المراد بالرجعى في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ﴾

[العلق: 8].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: المنتهى، قاله الضحاك.

الثاني: المرجع في القيامة.

ويحتمل ثالثاً: يرجعه الله إلى النقصان بعد الكمال، وإلى الموت بعد الحياة⁽³⁾.

آخر السورة)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب قوله: ﴿إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾، ج4، ص154، حديث رقم (2154).

(1) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص221.

(2) يُنظر: مقاتل: تفسير مقاتل بن سليمان، ج4، ص762، يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص578-579، يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص598، يُنظر: البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن الكريم، ج5، ص281، يُنظر: العز بن عبد السلام: تفسير العز بن عبد السلام، ج3، ص470، يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص446، يُنظر: الشربيني: السراج المنير، ج4، ص562، يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص571-572، يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص312.

(3) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص306.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى أحد من المفسرين، وذكره الرازي⁽¹⁾، وصديق حسن خان⁽²⁾.

الرجعى مصدر من رجع: أي انصرف، ورُدَّ⁽³⁾.

استند المتقدمون على اللغة لبيان معنى الرجعى بالمرجع والمآل، بينما استند الماوردي

بإضافته على السياق بما ابتدأته السورة من بيان مبدأ الإنسان من علقه لا حياة فيها ولا قوة، ثم

كمله ربه بتمام الخلقة والعلم وتفضل عليه بوافر الرزق حتى طغى واستغنى عن ربه ونسي إحسانه،

فالتفت إليه بالوعيد والتهديد بأن الله المعطي بيده إرجاعه لضعفه، ونزع نعمته، وإماتته.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال السابقة محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم القول بأنه

المنتهى والمرجع يوم القيامة لمناسبته اللغة والسياق، وفيه تحقيق الوعيد؛ بالجزاء والعقاب⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج2، ص221.

(2) يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص313.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص114.

(4) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص522-523، يُنظر: الماتريدي: تأويلا أهل

السنة، ج10، ص579، يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص598، يُنظر: مكّي: الهداية إلى بلوغ

النهاية، ج12، ص8355، يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص221، يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط،

ج10، ص508، يُنظر: الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج5، ص609، يُنظر: ابن عادل:

اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص418، يُنظر: البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج22،

ص163، يُنظر: الألويسي: روح المعاني، ج15، ص404.

المطلب الخامس: المراد بلفظ " كَذَّبَ وَتَوَلَّى " في قوله تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ إِنْ

كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [العلق: 13].

قال الماوردي: يعني أبا جهل، وفيه وجهان:

أحدهما: كذب بالله، وتولى عن طاعته.

الثاني: كذب بالقرآن، وتولى عن الإيمان.

ويحتمل ثالثاً: كذب بالرسول، وتولى عن القبول⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الطبري⁽²⁾ والماتريدي⁽³⁾ ومكي بن أبي طالب⁽⁴⁾، ولم يذكره

أحد من المفسرين.

استند المتقدمون على السياق وعلى سبب النزول؛ فذكروا أوجه تكذيب أبي جهل، بالله

وكتابه ودينه، بينما ذهب الماوردي إلى أنه تكذيب بمُبلِّغ رسالة الله، وهو كقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ

يُكذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ ۖ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ [فاطر: 4].

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص307.

(2) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص524.

(3) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص580.

(4) يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8356.

وهذه الآية في سياق الاستفهامات الاستنكارية على أبي جهل الناهي رسول الله ﷺ عن الصلاة؟ أرأيت إن كانت هذه صفاته مكذباً ضالاً، وهذا المنهي على الحق دالاً؟! أما علم أن الله يراه قادر عليه؟⁽¹⁾

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الجمع بين الأقوال الأولى في هذا المقام؛ فتكذيب رسول الله تكذيب لما جاء به وما دعا إليه من الإيمان بالله وكتابه ورسوله والحق الذي معه.

المطلب السادس: المراد بالرؤية في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾

[العلق: 14].

قال الماوردي: وفيه وجهان:

أحدهما: يرى عمله ويسمع قوله⁽²⁾.

الثاني: يراك في صلاتك حين نهاك أبو جهل عنها⁽³⁾.

ويحتمل ثالثاً: يرى ما همّ به أبو جهل فلا يمكنه من رسوله⁽⁴⁾.

(1) ينظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن الكريم، ج5، ص282: ينظر: البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج22، ص166-167: ينظر: الشوكاني، فتح القدير، ج15، ص314: صديق حسن خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، ج5، ص572.

(2) ينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص580.

(3) وهو معنى قول الطبري، أي على سبيل التهديد والوعيد بسطوته وعقابه، يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص524.

(4) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص308.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽¹⁾ ومكي بن أبي طالب⁽²⁾، ولم ينقله عنه أحد.

ويرى، من رأى: وتأتي بمعنى الرؤية بالعين، والقلب وبمعنى العلم بالشيء⁽³⁾.

استند المتقدمون على عود ضمير الفعل (يعلم) إلى رسول الله ﷺ على سبيل تشبيته ووعده

بنصرته، أو إلى أبي جهل على سبيل التهديد والوعيد، بينما بين الماوردي بإضافته غاية رؤيته

وعلمه وهي قدرته على أخذه، ودفع أذاه عن رسوله ﷺ.

والآية وإن كانت قد نزلت في تهديد أبي جهل إلا أنها تعم كل عدو لأولياء الله، مكذب

بهده، بأن الله يراه، مطلع على خفاياه، مجاز بما أحصاه.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم القول الثاني؛ لمناسبته للسياق

وسبب النزول، وهو ما ذهب إليه الجمهور⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص580.

(2) يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8356.

(3) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص291.

(4) يُنظر: الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج24، ص524، يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة،

ج10، ص580، يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8356، يُنظر: البغوي:

معالم التنزيل في تفسير القرآن الكريم، ج5، ص282، يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير،

ج4، ص467، يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص223، يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن،

ج20، ص124، يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص449، يُنظر: ابن كثير: تفسير

القرآن العظيم، ج8، ص423، يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص420.

المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة القدر

وفيه مطلب واحد

المطلب الأول: المراد بالروح في قوله تعالى: ﴿تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾

[القدر: 4].

قال الماوردي: قال أبو هريرة: الملائكة في ليلة القدر في الأرض أكثر من عدد الحصى.

وفي "الروح" ها هنا أربعة أقاويل:

أحدها: جبريل عليه السلام، قاله سعيد بن جبير.

الثاني: حفظة الملائكة، قاله ابن أبي نجیح.

الثالث: أنهم أشرف الملائكة وأقربهم من الله، قاله مقاتل.

الرابع: أنهم جند من الله من غير الملائكة، رواه مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً.

ويحتمل إن لم يثبت فيه نص قولاً خامساً: إنَّ الروح الرحمة⁽¹⁾ تنزل بها الملائكة على

أهلها، دليله قوله تعالى: ﴿يُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِ عَلِيٍّ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [النحل: 2]

أي بالرحمة⁽²⁾.

(1) بعد تتبع عبارة الماوردي وجدت فيها تصحيحاً بزيادة حرف الواو في قوله: "إن الروح والرحمة..". وقد نقلها

القرطبي وابن عادل "السروح الرحمة..". وهي الأصح؛ إذ أن الماوردي يفسر الروح بالرحمة مستنداً بآية النحل.

يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص133.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج10، ص313.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽¹⁾، وذكره القرطبي⁽²⁾ وابن عادل⁽³⁾ وابن عطية⁽⁴⁾ وأبو حيان⁽⁵⁾.

اتفق المتقدمون على أن الروح الملائكة واختلفوا في تخصيص المراد منهم على ما تقدم، وفي المعنيين بالقول الرابع أقوال وأوصاف عديدة⁽⁶⁾، بينما ذهب الماوردي بإضافته إلى أنها الرحمة التي يفيض بها الله على خلقه ببركته ومغفرته التي تنتزل بهذه الليلة من كل سنة باحتفاء سماوي عظيم يتمثل بنزول حشد هائل من الملائكة بأمره سبحانه، وفي ذلك ترغيب لعباده باغتنام بركتها بالدعاء والعبادة والتقرب إليه سبحانه.

وفي نزول جبريل عليه السلام بجموع الملائكة في ليلة القدر إضفاء للفضل عليها، وتخصيص ذكره في الآية بعد الملائكة من باب عطف الخاص على العام⁽⁷⁾.

(1) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص585-586.

(2) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص133.

(3) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص429-428.

(4) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص505.

(5) يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص515.

(6) منها أنه ملك عظيم غير جبريل بأوصاف غريبة، وأنها صنف من الملائكة لا تراهم الملائكة إلا تلك الليلة،

ومنها أنهم مخلوقات ليسوا ملائكة ولا إنسأ، يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص602، يُنظر: يُنظر: ابن

الجوزي: زاد المسير، ج4، ص473، يُنظر: العز بن عبد السلام: تفسير العز بن عبد السلام: ج3، ص473،

يُنظر: ابن جزي: التسهيل في علوم التنزيل، ج2، ص500، يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص576.

(7) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص462.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام القول الأول وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين⁽¹⁾، ويؤيده قوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء: 193-194].

(1) يُنظر: الفراء: معاني القرآن، ج3، ص280، يُنظر: الهواري: تفسير القرآن العزيز، ج4، ص522، يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج24، ص534، يُنظر: ابن أبي زمنين: تفسير القرآن العزيز، ج5، ص150، يُنظر: الواحدي: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص219: يُنظر: البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن الكريم، ج5، ص289، يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص232-233، يُنظر: الثعالبي: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ج5، ص612، يُنظر: الألويسي: روح المعاني، ج15، ص417-418، يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص462.

المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة البينة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: المراد بلفظ " يَتْلُوا " في قوله تعالى: ﴿ يَتْلُوا صُحُفًا مُطَهَّرَةً ﴾

[البينة: 2].

قال الماوردي: يعني القرآن.

ويحتمل ثانياً: يتعقب بنبوته نزول الصحف المطهرة على الأنبياء قبله⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول أحد المفسرين، ولم ينقله عنه أحد.

ويتلو: أي يتبع، ويتأخر، ويبقى، ويقال للقارئ تالٍ لأنه يتبع ما يقرأ⁽²⁾.

اتجه المتقدمون إلى ظاهر المعنى المتعارف من التلاوة وهي القراءة أي يقرأ على الناس

كلام الله تعالى -القرآن- الذي كتب في الصحف واشتمل على "زبدة ما في الكتب السابقة

وثمرتها"⁽³⁾، وذكرت الصحف إشارة إلى الأمر بكتابتها.

بينما اتجه الماوردي بإضافته إلى أصل المعنى وهو التتابع والتأخر؛ فكانت تلاوته للصحف

بمعنى تأخر بعثته عن الأنبياء، ويفهم من إضافته إشارة إلى دلالة الآية بختم النبوة بمحمد ﷺ،

وهو من تفسير الآية على غير ظاهرها.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص316.

(2) يُنظر: الهروي: محمد بن أحمد بن الأزهرى، تهذيب اللغة، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط، 2001م)، ج14، ص225.

(3) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص476-477.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن القولين محتملين، والأولى بالتقديم في هذا المقام القول الأول؛ لموافقته للسياق، وهو القول المشهور⁽¹⁾.

المطلب الثاني: المراد بالمطهرة في قوله تعالى: ﴿مطهرة﴾ [البينة: 2].

قال الماوردي: فيها وجهان:

أحدهما: من الشرك، قاله عكرمة.

الثاني: مطهرة الحكم بحسن الذكر والثناء، قاله قتادة.

ويحتمل ثالثاً: لنزولها من عند الله⁽²⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا القول الطبري⁽³⁾، ونقل هذا المعنى صديق حسن خان منسوباً

للعكبري⁽⁴⁾.

ومطهرة: "من التطهر وهو التنزه عن كل قبيح"⁽⁵⁾.

(1) يُنظر: ابن أبي حاتم الرازي: تفسير ابن أبي حاتم، ج10، ص3454، يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص603، يُنظر: ابن زنين: تفسير القرآن العزيز، ج5، ص151، يُنظر: البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج5، ص290، يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص507، يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير، ج4، ص475، يُنظر: ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص501، يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص4545، يُنظر: ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج8، ص438، يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص579، يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص331.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص316.

(3) يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج24، ص540.

(4) يُنظر: صديق حسن خان: فتح البيان في مقاصد القرآن، ج15، ص331.

(5) يُنظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، ج3، ص428.

اتجه المتقدمون لبيان ما طُهرت منه الصحف، من الشرك والباطل والافتراء، بينما اتجه الماوردي لبيان سبب طهارتها وهو نزولها من الله تعالى، وبالنظر لمصدرها تتبين طهارتها، وفي وصفها بالمطهرة تعريض بأهل الكتاب مما أدخلوه في كتبهم من تحريفهم وأباطيلهم⁽¹⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى بالمقام تقديم قول الماوردي؛ لاندرج الأقوال السابقة تحته، فبمعرفة مصدرها تتبين أوصافها.

المطلب الثالث: المراد بالبينة في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ

الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: 4].

قال الماوردي: فيه قولان:

أحدهما: القرآن، قاله أبو العالية.

الثاني: محمد ﷺ، قاله ابن شجرة.

ويحتمل ثالثاً: البينة ما في كتبهم من صحة نبوته⁽²⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الثعلبي⁽³⁾، وذكره ابن الجوزي⁽⁴⁾، والقرطبي⁽⁵⁾، وابن جزى⁽⁶⁾.

(1) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص477.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص316.

(3) يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص261.

(4) يُنظر: ابن الجوزي: زاد المسير في علم التفسير، ج4، ص476.

(5) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص143.

(6) يُنظر: ابن جزى: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص501.

ذكر المتقدمون ما اختلف فيه أهل الكتاب وهو القرآن ورسول الله محمد ﷺ، بينما بين
 الماوردي سبب تفرقهم في محمد ﷺ على مؤمن وكافر به، وهو مجيء البيئات والعلامات الدالة
 على نبوته طبقاً لما جاء في كتبهم من أمره، ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: 89]، بعد
 أن كانوا متفقين على نبوته من قبل، وما كان ذلك إلا حسداً من عند أنفسهم بخروج النبوة من
 غيرهم، كما في أفرادهم بالذكر بعد جمعهم مع المشركين إشارة لشناعة فعلهم بكفرهم بعد إيمانهم⁽¹⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام القول الثاني؛
 لاندراج الأقوال المتقدمة فيه؛ فكفرهم بمحمد ﷺ كفر بما جاء في كتبهم من البيئات في أمر نبوته،
 وكفر بما جاء به محمد ﷺ من الحق والقرآن.

المطلب الرابع: المراد بالإخلاص في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ

مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: 5].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: مُقَرِّين له بالعبادة⁽²⁾.

الثاني: ناوين بقلوبهم وجه الله تعالى في عبادتهم⁽³⁾.

الثالث: إذا قال: لا إله إلا الله أن يقول على أثرها: " الحمد لله "، قاله ابن جرير⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: ابن عاشور: **التحرير والتنوير**، ج30، ص479.

(2) وجدت هذا المعنى عند السمرقندي وابن أبي زمنين، يُنظر: السمرقندي: **بحر العلوم**، ج3، ص604، يُنظر:

ابن أبي زمنين: تفسير القرآن العزيز، ج5، ص152.

(3) وجدت معناه عند مكي ابن أبي طالب، يُنظر: مكي ابن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8384.

(4) والقول الثالث عن ابن جرير هو تفسير قوله تعالى من سورة غافر: ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ

لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: 65]، وهذا القول تفسير في غير سياقه هنا.

ويحتمل رابعاً: إلا ليخلصوا دينهم في الإقرار بنبوته⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول، ولم يذكره.

والإخلاص: من خَلَصَ وهو تنقية الشيء وتهذيبه⁽²⁾.

اتجه المتقدمون لبيان صفة إخلاصهم بإقرارهم بالتوحيد، وتخليص قلوبهم من التوجه بعبادتهم لغير الله الحميد، بينما خصص الماوردي بإضافته إخلاصهم بإقرارهم بنبوته محمد ﷺ، وبذلك يكونوا مصدقين بنبوته وبما أنزل إليه، وما أنزل من قبل في كتبهم. وفيها ردّ على المرجئة⁽³⁾ بتقديم ذكر العبادة الخالصة لله على الإيمان، وإرداف بالعبادات المخصوصة القائم بها دين الإسلام؛ فدل على أن الإيمان قول وعمل⁽⁴⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام تقديم القول الثاني؛ لموافقته للغة، ولمناسبته للسياق، ولعمومه.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص316-317.

(2) يُنظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، ج2، ص208.

(3) (لأن المرجئة تقول: لا يضر مع الإيمان معصية) ينظر: العقل، عبد الرحمن بن عبد العزيز، التحفة الندية شرح العقيدة الواسطية، مركز النخب العلمية، القصيم، ط2، 2016، ص154.

(4) يُنظر: مكي بن أبي طالب: الهداية إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8385، يُنظر: مجموعة من المؤلفين: موسوعة التفسير بالمأثور، (بيروت، دار ابن حزم، ط1، 1439هـ)، ج23، ص445.

المطلب الخامس: المراد بالقيمة في قوله تعالى: ﴿ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا

الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: 5]

قال الماوردي: وفيه ثلاثة أوجه:

أحدها: معناه ذلك دين الأمة المستقيمة⁽¹⁾.

الثاني: وذلك دين القضاء القيم، قاله ابن عباس.

الثالث: وذلك الحساب البين، قاله مقاتل.

ويحتمل رابعاً: وذلك دين من قام لله بحقه⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، ونقل هذا المعنى القرطبي⁽³⁾، والخازن⁽⁴⁾، والبقاعي⁽⁵⁾،

والشربيني⁽⁶⁾.

والقيمة، تأنيث القيم: "المستقيم الذي لا زيغ ولا ميل فيه عن الحق" ويبين الحق من

الباطل⁽⁷⁾.

علق القول الأول الصفة بالأمة فكانت هي المستقيمة بأداء أوامر الله، بينما علق القولان

التاليان الصفة بالدين، فكان الدين المستقيم الذي أمر بالحق وحكم بالعدل، بينما ذهب الماوردي

(1) وهو قول الزجاج، يُنظر: الزجاج: أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن، (بيروت، عالم الكتب، ط1، 1988م)، ج5، ص350.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص317.

(3) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص144.

(4) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص456.

(5) يُنظر: البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج22، ص195.

(6) يُنظر: الشربيني: السراج المنير، ج4، ص571.

(7) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص502.

بإضافته إلى معنى القول الأول بنسبة الصفة لأفراد الأمة؛ فإنهم قاموا به وأدوا حق الله فيه حق الأداء، فأمنوا به ووجدوه وصدقوا رسوله ﷺ، وعملوا بما أمرهم به، فهذا الدين هو دين من هؤلاء صفتهم.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، إلا أن الأولى بالتقديم في هذا المقام القول بأنه دين الاستقامة، الذي يجمع بين التوحيد والعبادة، وأعمال القلب والجوارح، ومن لوازم استقامة هذا الدين وأساسه العدل في القضاء والحساب.

المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الزلزلة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: المراد بالأتقال في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾

[الزلزلة: 2].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: من فيها من الموتى، قاله ابن عباس، ومن زعم أنها في الدنيا من أسراط الساعة.

الثاني: ما عليها من جميع الأتقال، وهذا قول عكرمة.

ويحتمل قول الفريقين⁽¹⁾.

ويحتمل رابعاً: أخرجت أسرارها التي استودعتها⁽²⁾.

قال أبو عبيدة: إذا كان الثقل في بطن الأرض فهو ثقل لها، وإذا كان فوقها فهو ثقل

عليها.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول، وذكره الرازي⁽³⁾، والنيسابوري⁽⁴⁾.

استند المتقدمون على اللغة لتخصيص ما تخرجه الأرض من أثقالها على الأقوال المتقدمة

جمعاً أو إفراداً، بينما احتل قول الماوردي أن تكون "أسرارها التي استودعتها" من عمل ابن آدم؛

(1) هنا يشير الماوردي لقول ثالث على غير عادته بنقل الأقوال، فلم يذكر القول ولا صاحبه، بينما أجده ينقل عن

أبي عبيدة بنفس المعنى المشار إليه هنا، وقد يكون تصحيحاً عند التحقيق.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص319.

(3) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص254.

(4) يُنظر: النيسابوري: غرائب القرآن ورجائب الفرقان، ج6، ص547.

فتخبر بما عمل من خير وشر⁽¹⁾؛ وذلك بعد أن أنطقها ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: 21]، ويحتمل أن تكون "الأسرار" ما استودعت الأرض في باطنها مما دخل في علم الله الذي لم يطلع عليه أحد ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: 59]، أو هي عامة لكل ما في باطنها مما ذكروا وما لم يذكروا.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام هو القول الأول؛ لمناسبته للسياق وموضوع السورة، ويفسره قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ﴾ [الزلزلة: 6].

المطلب الثاني: المراد بلفظ "أوحى" في قوله تعالى: ﴿بَأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾

[الزلزلة: 6].

قال الماوردي: وفيما أوحى لها وجهان:

أحدهما: أوحى لها بأن تحدث أخبارها⁽²⁾.

الثاني: بأن تخرج أثقالها⁽³⁾.

ويحتمل ثالثاً: أوحى لها بأن تزلزل زلزالها⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: الصنعاني: تفسير عبد الرزاق، ج3، ص450.

(2) قول مأثور عن مقاتل، يُنظر: مقاتل: تفسير مقاتل بن سليمان، ج4، ص714.

(3) ذكره يُنظر: الطبري: عن سعيد بن جبیر، جامع البيان في تفسير آي القرآن، ج24، ص548.

(4) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص319.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا القول الطبري⁽¹⁾ والماتريدي⁽²⁾، ولم ينكره أحد.

ذهب القول الأول إلى أن جواب الأرض ناتج عن سؤال الإنسان: ما لها تحدثت بأخبارها وعملنا عليها؟ ووجه القول الثاني الجواب لسؤالهم عن سبب إخراجهم، فأخبرتهم أنه من الله وحي وأمر، بينما وجه الماوردي بإضافته جوابها لسؤالهم عن سبب زلزلتها بأنه وحي الله لها، وهو من باب ذكر الأصل الذي ترتبت عليه بقية الأحداث؛ فزلزلت الأرض لإخراج ما أثقلها، والشهادة بما عمل عليها أهل التكليف لمجازاتهم.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة والجمع بينها أولى؛ إذ لم يعين متعلق الضمير، ولم ترد قرينة تخصصه.

المطلب الثالث: المراد بالأشتات في قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ

أَشْتَاتاً﴾ [الزلزلة: 5].

قال الماوردي: فيه قولان:

أحدهما: أنه يوم القيامة يصدرون من بين يدي الله تعالى فرقاً فرقاً مختلفين في قدرهم وأعمالهم، فبعضهم إلى الجنة وهم أصحاب الحسنات، وبعضهم إلى النار وهم أصحاب السيئات، قاله يحيى بن سلام.

(1) يُنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج24، ص548.

(2) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص597.

الثاني: أنهم في الدنيا عند غلبة الأهواء يصدرن فرقا: فبعضهم مؤمن، وبعضهم كافر،

وبعضهم محسن، وبعضهم مسيء، وبعضهم محق، وبعضهم مبطل⁽¹⁾.

﴿لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ﴾ يعني ثواب أعمالهم يوم القيامة.

ويحتمل ثالثاً: أنهم عند النشور يصدرن أشتاتاً من القبور على اختلافهم في الأمم والمعتقد

بحسب ما كانوا عليه في الدنيا من اتفاق أو اختلاف، ليروا أعمالهم في موقف العرض من خير

أو شر، فيجازون عليها بثواب أو عقاب⁽²⁾. والشتات: التفرق والاختلاف، قال لبيد⁽³⁾:

إِنْ كُنْتُ تَهْوِينَ الْفِرَاقَ فْفَارِقِي * لَا خَيْرَ فِي أَمْرِ الشَّتَاتِ⁽⁴⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽⁵⁾، وذكره عدد من المفسرين منهم القرطبي⁽⁶⁾، وابن

عطية⁽⁷⁾ والنسفي⁽⁸⁾.

اختلفت الأقوال في زمن صدورهم فرقا، فمن جعلها في فرق الدنيا عنى شتاتهم حول ما

أنزل الله؛ فطائع لربه وعاص، ومتبع للحق ومتبع لشهوته، ومن جعلها في الجزاء بنا على تفرق

(1) بعد التتبع لم أجد إلا إشارة لهذا المعنى عند السمرقندي، يُنظر: السمرقندي: بحر العلوم، ج3، ص607.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص321.

(3) البيت للبيد بن ربيعة العامري، أحد أصحاب المعلقات، من الشعراء المخضرمين، عاش في الجاهلية ودخل

الإسلام وناصره وهاجر وحسن إسلامه، قال فيه النبي ﷺ عليه وسلم: "أصدق كلمة قالتها العرب كلمة لبيد:

ألا كلُّ شيء ما خلا الله باطلاً"، يُنظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج1، ص219.

(4) وفي ديوانه: (وَإِنْ كُنْتُ تَهْوِينَ الْفِرَاقَ فْفَارِقِي، *، لِأَمْرِ شَتَاتٍ أَوْ لِأَمْرِ جَمِيعٍ)، يُنظر: لبيد العامري: ديوان لبيد

بن ربيعة، (بيروت، دار صادر، ط1، 1999م)، ص86.

(5) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص598.

(6) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص150.

(7) ويُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص511.

(8) ويُنظر: النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج3، ص670.

مصيرهم إلى جنة أو نار، بينما ذهب الماوردي لتفرقهم منذ البعث على أساس عقائدهم وأعمالهم كقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُومِنُونَ﴾ [الروم: 14]، ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا﴾ [الانشقاق: 10-7].

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى بالتقديم في هذا المقام قول الماوردي؛ لمناسبته للسياق؛ وترتب القول الأول عليه؛ مع استبعاد القول الثاني؛ لعدم مناسبته السياق.

المطلب الرابع: المراد بلفظ "يَرَهُ" في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا

يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7].

قال الماوردي: وفي ذلك قولان:

أحدهما: أنه يلقي ذلك في الآخرة، مؤمناً كان أو كافراً؛ لأن الآخرة هي دار الجزاء⁽¹⁾.

الثاني: أنه إن كان مؤمناً رأى جزاء سيئاته في الدنيا، وجزاء حسناته في الآخرة، حتى

يصير إليها وليس عليه سيئة⁽²⁾.

(1) وجدته عند الطبري عن ابن عباس، ج24، ص550.

(2) وجدته عند الطبري عن محمد القرظي، يُنظر: المرجع السابق. (محمد بن كعب القرظي، من التابعين، من أئمة التفسير، روى عن عدد من الصحابة منهم أبو هريرة وابن عباس وأبو أيوب الأنصاري، توفي سنة ثمان ومئة)، يُنظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج5، ص65-66.

وإن كان كافراً رأى جزاء حسناته في الدنيا، وجزاء سيئاته في الآخرة، حتى يصير إليها وليس له حسنة، قاله طاووس⁽¹⁾.

ويحتمل ثالثاً: أنه جزاء ما يستحقه من ثواب وعقاب عند المعاينة في الدنيا ليوفاه في الآخرة⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذه العبارة، ولم تذكره.

استند أصحاب القول الأول على السياق لتعيين لقاء الجزاء بحسب أحوال العبد يوم الجزاء، بينما ذهب أصحاب القول الثاني على وقوع الجزاء بالدنيا بما يحقق للمؤمن التزكية في الآخرة، واستيفاء حق الكافر من حسنة في الدنيا، بينما وجّه الماوردي معنى لقاء الجزاء بمعاينته في الدنيا لمعرفة ما يلقاه في الآخرة، وهذا يحتمل أن يكون للإنسان في قبره أول منازل الآخرة، فيعابن منزله من جنة أو نار حتى يوفاه، عن عثمان بن عفان أنّ رسول الله ﷺ قال: " إنَّ القبرَ أولُ منازلِ الآخرة، فإن نجا منه، فما بعده أيسرُ منه، وإن لم ينجُ منه، فما بعده أشدُّ منه " ⁽³⁾، ويحتمل أن يكون بمعنى القول الثاني المتقدم.

(1) طاووس ابن كيسان، الفقيه القدوة عالم اليمن، الحافظ، سمع من زيد بن ثابت، وعائشة، وأبي هريرة، وزيد بن أرقم، وابن عباس، ولازم ابن عباس مدة، وهو معدود في كبراء أصحابه، توفي سنة ستٍ ومائة، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج5، ص39.

(2) يُنظر: الماوردي: **النكت والعيون**، ج6، ص322.

(3) رواه ابن ماجه في **سننه**، كتاب الزهد، باب ذكر القبر والبلى، ج2، ص426، حديث رقم (4267)، صححه الألباني.

وفي الآية ترغيب في فعل الخيرات وإن صغرت، والنهي عن تحقير السيئات⁽¹⁾، وهي من جوامع الكلم التي وصفها رسول الله ﷺ: "الجامعة الفاذة"⁽²⁾، ووصفها ابن مسعود بأحكام آية في القرآن⁽³⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، إلا أن الأولى بالتقديم في هذا المقام هو القول الأول؛ لمناسبته للسياق، وموضوع السورة.

(1) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص257.

(2) روى البخاري في صحيحه: "أن رسول الله سئل عن الخُمُرِ، فَقَالَ: "مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ": {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الخيل لثلاثة، ج4، ص29، حديث رقم (2860).

(3) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص495.

الفصل الثالث: إضافات الماوردي من سورة العاديات إلى

سورة الماعون

المبحث الأول: إضافات الماوردي في سورة العاديات

وفيه مطلب واحد

المطلب الأول: المراد بالخير في قوله تعالى: ﴿وإنه لِحُبِّ الْخَيْرِ

لشديد﴾ [العاديات: 8].

قال الماوردي: وفي الخير ها هنا وجهان:

أحدهما: المال، قاله ابن عباس، ومجاهد وقتادة.

الثاني: الدنيا، قاله ابن زيد.

ويحتمل ثالثاً: أن الخير ها هنا الاختيار، ويكون معناه: وإنه لحب اختياره لنفسه لشديد⁽¹⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى التستري⁽²⁾، ونقل هذا المعنى السعدي⁽³⁾.

والخير: كل ما ترغبه النفس من عقل ومال وجاه وغيره من المنافع⁽⁴⁾.

والاختيار: طلب ما فيه خير⁽⁵⁾.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص326.

(2) يُنظر: التستري: تفسير التستري، ص203.

(3) يُنظر: السعدي: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن، ص932.

(4) يُنظر: الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص300-301.

(5) يُنظر: الأصفهاني: المرجع السابق.

ذهب المتقدمون إلى ما اشتهر وعرف من أحد معاني الخير وهو المال؛ لارتباط منافع الدنيا به، واستقامة حال أهلها عليه، وكذلك الدنيا على عموم ما فيها من المال والصحة والجاه⁽¹⁾، بينما بين الماوردي بإضافته إيثار الإنسان واختياره نفسه على غيرها بكل ما فيه مصلحة، ويحتمل مراده تقديم هوى نفسه على طاعة ربه.

وفي الآية ذم لشدة حب المال؛ لما يحمل صاحبه على البخل به ومنع إنفاقه في سبل الخير والطاعة، والحرص على جمعه، وإجهاد النفس في تحصيله⁽²⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، إلا أن الأولى بالتقديم في هذا المقام القول الأول؛ لمناسبته للسياق؛ ولموافقته ما تعارف عليه العرب.

(1) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص515.

(2) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص505-506.

المبحث الثاني: إضافات الماوردي في سورة القارعة

وفيه مطلب واحد:

المطلب الأول: المراد بالقارعة في قول تعالى ﴿القارعة﴾ * ما القارعة﴾

[القارعة: 1-2].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: أنها العذاب، لأنها تفرع قلوب الناس بهولها⁽¹⁾.

ويحتمل ثالثاً: أنها الصيحة لقيام الساعة؛ لأنها تفرع بشدائدها⁽²⁾.

وقد تسمى بالقارعة كل داهية، كقوله تعالى: ﴿ولا يزال الذين كفروا تُصيبيهم بما صنعوا

قارعة﴾ [الرعد: 31]

قال الشاعر:

متى نقرع بمروتكم نسؤكم * ولم نُوقد لنا في القدر نار⁽³⁾

(1) بدا لي وجود تصحيف في الأقوال المنقولة في هذا الموضع؛ لعدم ارتباط العبارتين في الوجه الأول، ووجود

سقط في نقل الوجه الثاني، وبعد التتبع وجدتها على النحو التالي: **الوجه الأول**: ورد عن يُنظر: ابن عباس:

"أنها الساعة، لأنها تفرع قلوب الناس بهولها" يُنظر: الطبري: **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج24، ص573-

574، يُنظر: **الماتريدي: تأويلات أهل السنة**، ج10، ص604، يُنظر: **السمرقندي: بحر العلوم**، ج3،

ص611، يُنظر: ابن أبي زمنين: **تفسير القرآن العزيز**، ج5، ص156، يُنظر: مكي بن أبي طالب: **الهداية**

إلى بلوغ النهاية، ج12، ص8409، و **الوجه الثاني**: ذكره يُنظر: **التستري: العذاب**، لأنه يفرع قلوب أهل

النار " يُنظر: **التستري: تفسير التستري**، ص203، يُنظر: **العز بن عبد السلام: تفسير العز**، ج3، ص481.

(2) يُنظر: **الماوردي: النكت والعيون**، ج6، ص327.

(3) من شعر صفية بنت عبد المطلب، عمة رسول الله ﷺ، ولفظه في **مختصر تاريخ دمشق**: متى نقرع بمروتكم

نسؤكم ... وتظعن من أماتلكم ديار وبعد أبيات: (ولم نبداً بذئ رحم عقوقاً ... ولم توقد لنا بالغدر نار وليس

فيها لفظ القدر، يُنظر: ابن منظور: **محمد بن مكرم، مختصر تاريخ دمشق**، (دمشق، دار الفكر، ط1،

1402هـ)، ج17، ص17، وعند أبي القاسم الفارسي لفظ آخر: (لنا السلف المقدم قد علمتم ... ولم توقد لنا

﴿ما القارعة﴾ تعظيماً لها، كقوله تعالى: ﴿الحاقّة ما الحاقّة﴾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى أحد من المفسرين، ونقله عدد منهم كابن عطية⁽¹⁾، والرازي⁽²⁾، وابن جزي⁽³⁾، وأبو حيان⁽⁴⁾ والخازن⁽⁵⁾.

القارعة فاعل القرع: هو الضرب الشديد، "والصوت الشديد الذي يقرع الأسماع"⁽⁶⁾، والنازلة الشديدة التي تنزل على العباد بالأمر العظيم⁽⁷⁾.

ذهب المتقدمون لبيان المراد من القارعة بالساعة والعذاب استناداً على سياق الآية وجو السورة، بينما ذكر الماوردي أول ما يبدأ من قرعها وهي النفخة التي تقرع بصوتها أسماع العباد وتقرع بهولها ألبابهم استناداً على اللغة، فخصص القارعة بالصيحة، وجعلها المتقدمون عامة لكل أهوال الساعة التي مبدؤها الصيحة وختامها الجزاء.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام الجمع بين قولي ابن عباس والماوردي؛ لتقاربهما وتعلقهما ببعضهما تعلق الجزء بالكل، فالصيحة مبدأ الساعة وجزء من أهوالها.

بالغدر نار، يُنظر: أبو القاسم الفارسي: زيد بن علي، شرح حماسة أبي تمام، (بيروت، دار الأوزاعي، ط1، د.ت)، ج3، ص357.

(1) يُنظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، ج5، ص516.

(2) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص266.

(3) يُنظر: ابن جزي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص507.

(4) يُنظر: أبو حيان: البحر المحيط، ج10، ص532.

(5) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص462.

(6) يُنظر: ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج30، ص510.

(7) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص265.

المبحث الثالث: إضافات الماوردي في سورة العصر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المراد بالعصر في قوله تعالى ﴿وَالْعَصْرِ﴾ [العصر: 1].

قال الماوردي: وهذا قَسَمٌ، فيه قولان:

أحدهما: أن العصر الدهر، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم.

الثاني: أنه العشي ما بين زوال الشمس وغروبها، قاله الحسن وقتادة، ومنه قول الشاعر:

تَرَوُّحُ بنا يا عمرو قد قصر العَصْرُ * وفي الرُّوحَةِ الأولى الغنيمَةُ والأَجْرُ⁽¹⁾

وخصه بالقسم؛ لأن فيه خواتيم الأعمال.

ويحتمل ثالثاً: أن يريد عصر الرسول ﷺ لفضله بتجديد النبوة فيه⁽²⁾.

وفيه رابع: أنه أراد صلاة العصر، وهي الصلاة الوسطى؛ لأنها أفضل الصلوات، قاله

مقاتل.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، وذكره عدد من المفسرين منهم السمعاني⁽³⁾ والرازي⁽⁴⁾

والخازن⁽⁵⁾ وابن عادل⁽⁶⁾.

(1) يُنظر: الفراهيدي: الخليل بن أحمد، العين، (دم، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت)، ج1، ص293. لم يعرف قائله.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص333.

(3) يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج6، ص278.

(4) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص277.

(5) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص466.

(6) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص485.

اتجه أصحاب القول الأول للغة، واتجه أصحاب القول الثاني لما عرفته الناس من الوقت المخصوص من النهار، بينما اتجه الماوردي بإضافته لمعنى القول الأول مع تخصيصه بعصر رسول الله ﷺ مبيناً فضل ذلك القسم فكان عصره ﷺ هو "خير القرون"، به فرق بين الحق والباطل، فخرس الناس بعدها خسراناً مبيناً ما لم يؤمنوا بالله ورسوله ويعملوا صالحاً ويتواصوا بالتمسك به والدعوة إليه ليبلغ بهم ما بلغ الليل والنهار.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام القول الثاني؛ لاشتهاره به، وتبنيه على فضله ففيه صلاة العصر إحدى البردين، ولما كان العصر وقت لاشتغال الناس بالأسواق⁽¹⁾، نبّه المؤمنين لاستغلاله بطاعة الله.

المطلب الثاني: المراد بالحق في قوله تعالى: ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ ﴾.

[العصر : 4]

قال الماوردي: في الحق ثلاث تأويلات:

أحدها: أنه التوحيد، قاله يحيى بن سلام⁽²⁾.

الثاني: أنه القرآن، قاله قتادة.

الثالث: أنه الله، قاله السدي.

(1) يُنظر: الفيومي: حسن بن علي، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، (الرياض، مكتبة دار السلام، ط1، 2018م)، ج3، ص451.

(2) يحيى بن سلام ابن أبي ثعلبة، الإمام العلامة أبو زكريا البصري، حدث عن سعيد بن أبي عروبة، وفطر بن خليفة، وشعبة، والمسعودي، والثوري، ومالك، وأخذ القراءات عن أصحاب الحسن البصري، وجمع، وصنف، وكان ثقة ثباتاً، عالماً بالكتاب والسنة، وله معرفة باللغة والعربية، توفي سنة مائتين، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج9، ص397.

ويحتمل رابعاً: أن يوصي مُخَلَّفِيهِ عند حضور المنية ألا يموتنَّ إلا وهم مسلمون⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، ولم يذكره أحد من المفسرين.

الحق لغَةً: الأمر الثابت.⁽²⁾

واصطلاحاً: الأمر المطابق للواقع، وهو ضد الباطل.⁽³⁾

ذهب المفسرون إلى تخصيص الحق بما عرف بثباته، وبيانه عن الباطل استناداً على ما

جاء من النصوص من دلالة، كقوله تعالى: ﴿ ذَلِكِ بَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ

الْبُطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [لقمان: 30]، وقال رحمته: ﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ ۗ وَمَا مِنْ

إِلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ ۗ ﴾ [آل عمران: 62]، بينما بيّن الماوردي بإضافته معنى الوصية بالحق بوصية من

حضرته المنية، فيحرص على أن يوصي ذويه بالثبات على الإيمان بالله والتمسك بدينه؛ وكان

آخر كلام رسول الله ﷺ وصيته: "الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم"⁽⁴⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى في هذا المقام القول بالعموم؛ لاندرج

الأقوال المتقدمة فيه، وشمول المعنى لكل ما يندرج في الحق من اعتقاد وقول وعمل.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص334.

(2) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج10، ص49.

(3) يُنظر: الجرجاني: علي بن محمد بن علي، التعريفات، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ)، ص89.

(4) عن أنس بن مالك قال: كانت عامَّةً وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يُعزَّزُ

بنفسه الصلاة وما ملكت أيمانكم رواه النسائي، في السنن الكبرى، ج6، ص387، حديث رقم (7058)، صححه

الألباني.

المطلب الثالث: المراد بالصبر في قوله تعالى: ﴿وتَوَاصُوا بِالصَّبْرِ﴾

[العصر: 5].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: على طاعة الله، قاله قتادة.

الثاني: على ما افترض الله، قاله هشام بن حسان⁽¹⁾.

ويحتمل تأويلاً ثالثاً: بالصبر عن المحارم واتباع الشهوات⁽²⁾.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى التستري⁽³⁾، ونقله عددٌ من المفسرين منهم السمعاني⁽⁴⁾،

والزمخشري⁽⁵⁾، والنسفي⁽⁶⁾.

ذكر العلماء للصبر أنواعاً؛ وأقوال المتقدمين متداخلة المعنى فالطاعة تكون بأداء الفرائض

وغيرها، من صبر على طاعة الله فيما أمر ونهى، وفرض على عباده، بينما ذكر الماوردي بإضافته

الصبر على الشهوات والمعاصي؛ لما تقدم في الآية من ذكر التواصي على الحق الذي فسره

بوصية الثبات على الإسلام، فكان الصبر عن المعاصي من لوازمه ودليل صحته.

(1) الإمام العالم، الحافظ محدث البصرة، أبو عبد الله الأزدي، والظاهر أنه رأى أنس بن مالك، فإنه أدركه وهو قد

اشتد، قال الذهبي: "هشام قد قفز القنطرة واستقر توثيقه، واحتج به أصحاب الصحاح، كما أنه أحفظ من ابن

إسحاق، ومحمد بن عمرو وأتقن، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج6، ص356.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص333.

(3) يُنظر: التستري: تفسير التستري، ص204.

(4) يُنظر: السمعاني: تفسير السمعاني، ج6، ص276.

(5) يُنظر: الزمخشري: الكشاف، ج4، ص794.

(6) يُنظر: النسفي: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج3، ص677.

وفي أفراد التواصي بالصبر على الحق رغم دخوله به تنبيهاً على شرفه وعظيم مكانته، حيث إنه سبيل الثبات على الحق، وتلقيه برضا القلب وليس فيه الحبس وحسب. وللصبر مقامات أربع: صبر على الطاعة، وصبر على المعصية، وصبر على المصائب، وصبر على أفعال الناس.⁽¹⁾

وقد تضمنت الآية دلالات منها أن في لزوم الطاعة واجتناب المعصية مشقة؛ لذا فالحاجة للصبر والتواصي عليه ملحة، كما أن فيها أمراً ربانياً بأسلوب الترغيب للمؤمن لأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه والتواصي لذلك سبيله، إضافةً إلى بيان حاجة المؤمن لأخيه؛ فهو سنده على الطاعة، ومسده عن المعصية.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والجمع بين الأقوال في هذا المقام أولى؛ لاحتمال المعاني المذكورة.

⁽¹⁾ يُنظر: التستري: تفسير التستري، ص204.

المبحث الرابع: إضافات الماوردي في سورة الهمزة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المراد بلفظ "عَدَّه" في قوله تعالى: ﴿الذِي جَمَعَ مَالاً

وَعَدَّه﴾ [الهمزة: 2].

قال الماوردي: فيه أربعة أوجه:

أحدها: يعني أحصى عدده، قاله السدي.

الثاني: عدّد أنواع ماله، قاله مجاهد.

الثالث: لما يكفيه من السنين، قاله عكرمة⁽¹⁾.

الرابع: اتخذ ماله لمن يرثه من أولاده، عن الضحاك⁽²⁾.

ويحتمل خامساً: أنه فاخر بعدده وكثرته⁽³⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، وذكره القرطبي⁽⁴⁾، وابن عادل⁽⁵⁾، والشوكاني⁽⁶⁾.

وعدّده: أحصاه⁽⁷⁾.

(1) فيها سقط، وجدها عند يُنظر: ابن الجوزي: "أعدّه لما يكفيه من السنين"، زاد المسير في علم التفسير، ج4، ص489.

(2) لم يذكرها بالنسخة المحققة، ووجدت نسبتها للضحاك عند يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص183، ويُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص491.

(3) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص336.

(4) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص183.

(5) يُنظر: ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، ج20، ص491.

(6) يُنظر: الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص603.

(7) يُنظر: المرتضي: تاج العروس، ج8، ص353.

اتجه المتقدمون لبيان معنى الجمع والعد في اللغة، وضرب الأمثلة لكيفية الجمع وما يُجمع، بينما اتجه الماوردي لبيان علة جمع المال وعدّه وذلك للمفاخرة والاستعلاء على الخلق، والاستغناء عن الحق؛ فما بلغ به ماله الذي اجتهد وانشغل بجمعه وإنمائه إلا تكبراً على الناس وحقاً لهم وانتقاصاً من شأنهم وإظهاراً لعيوبهم؛ وبذلك استحق الذم والدعاء المتقدم في السورة بالخزي والعذاب.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأولى في هذا المقام تقديم قول الماوردي؛ لمناسبته للسياق، وموافقته لما نزلت فيه السورة⁽¹⁾.

المطلب الثاني: المراد بالخلود في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾

[الهمزة: 3].

قال الماوردي: فيه وجهان:

أحدهما: يزيد في عمره، قال عكرمة.

الثاني: يمنعه من الموت، قال السدي.

ويحتمل ثالثاً: ينفعه بعد موته⁽²⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا المعنى، ولم يذكره.

(1) هو ذم أمية بن خلف وقيل الأخنس بن شريق، وقيل: أبي بن خلف كان يهمز رسول الله ﷺ عليه وسلم ويلمزه

إذا رآه، يُنظر: السيوطي: لباب النقول في أسباب النزول، ص216.

(2) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص336.

اتجه المتقدمون لبيان معنى الخلود لغةً بإطالة العمر ومنع الموت على سبيل التهكم عليه في حرصه الشديد على جمع المال وإحصائه، أفيظن هذا أن ماله مانعه من الموت؟ بينما اتجه الماوردي بإضافته لبيان حرصه على دوام انتقاعه بماله وهو غير بعيد من قول صاحب الجنتين ﴿وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ □ [الكهف: 36]، فلما رأى من نفسه الاستعلاء على الخلق بماله في الدنيا وشرف منزلته بكثرتة، ظن أنه كذلك في الآخرة يرفعه وينفعه نعيماً وخلوداً.

وذكر بعض المفسرين معنى مقارياً لإضافة الماوردي بأنه ينشغل بتشديد البنیان العظيم، والزرع الوفير ليحمد به بعد موته ويذكر بعد فنائه؛ فيخلد بأثره، ويذكر بعمله؛ وبهذا ينتفع في الدنيا بحياته وبعد مماته، وفي الآخرة -بحسب ظنه- ينعم بماله⁽¹⁾.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، والأولى بالتقديم في هذا المقام القول الثاني؛ لموافقته للغة، ومناسبة السياق، في نم الهامز اللامز الذي تكلف بجمع ماله وعدّه وادخاره وانغمس بشهواته وتلبية رغباته وتمادى بزلاته وهفواته حتى نسي ذكر الموت وظن بأن ما فيه من النعيم يمنعه ويأمنه من الموت ويخلده⁽²⁾.

(1) يُنظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج32، ص285.

(2) يُنظر: البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج22، ص246، يُنظر: الرازي: المرجع السابق.

المبحث الخامس: إضافات الماوردي في سورة الماعون

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المراد بالذع في قوله تعالى: ﴿فذلك الذي يدعُ اليتيم﴾

[الماعون: 2].

قال الماوردي: فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: بمعنى يحقر البيت، قاله مجاهد⁽¹⁾.

الثاني: يظلم اليتيم، قاله السدي.

الثالث: يدفع اليتيم دفعا شديداً، ومنه قوله تعالى: ﴿يوم يدعون إلى نار جهنم دعاً﴾ أي

يدفعون إليها دفعا⁽²⁾.

وفي دفعه اليتيم وجهان:

أحدهما: يدفعه عن حقه، ويمنعه من ماله، ظلماً له، وطمعاً فيه، قاله الضحاك.

الثاني: يدفعه إبعاداً له وزجراً⁽³⁾.

وقد قرئ: "يدعُ اليتيم" مخففة، وتأويله على هذه القراءة يترك اليتيم فلا يراعيه، اطراحاً له

وإعراضاً عنه.

ويحتمل على هذه القراءة تأويلاً ثالثاً: يدع اليتيم لاستخدامه وامتهانه قهراً واستطالة⁽⁴⁾.

(1) يظهر أن في العبارة تصحيفاً، والأنسب للمعنى: "يحقر اليتيم"، يُنظر: العز بن عبد السلام: تفسير العز بن عبد السلام، ج3، ص494.

(2) يُنظر: مقاتل: تفسير مقاتل بن سليمان، ج4، ص871.

(3) لم يعزه إلى قائله، ووجدته عند: الثعلبي: "يقهره ويزجره ويدفعه بجفوة"، يُنظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج10، ص304.

(4) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص351.

الدراسة:

سبق الماوردي لهذا المعنى الماتريدي⁽¹⁾، وذكره الخازن⁽²⁾.

ذكر المتقدمون ما يحتمله اللفظ من المعنى استناداً على اللغة واختلاف القراءات، فاتفق

القراء على تشديد العين في (يدعّ)، وانفرد أبو رجاء بقراءتها بفتح الدال دون التشديد (يدعُ)⁽³⁾.

بينما استند الماوردي بإضافته على قراءة أبي رجاء ليبين أنّ سبب إبقاء اليتيم وتركه هي

تكبر وقسوة ذلك المكذب الدافعة لقهر اليتيم وإذلاله باستخدامه بلا مقابل وامتهانه بلا مراقب؛ وما

دفع الظالم لهذا الفعل إلا أمنه من الحساب، وتكذيبه برب العباد؛ وأمنه من عقوبة الدنيا بعدم وجود

الناصر والمعين لهذا اليتيم، فصار مجمع الذمّ من ظلم وأكل حق يتيم وبخل وتكبر.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة، وأولى في هذا المقام تقديم قول الضحاك؛

لمناسبته للسياق، ودخول الأقوال الأخرى فيه.

المطلب الثاني: المراد بالماعون في قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ المَاعُونَ﴾

[الماعون: 7].

قال الماوردي: فيه ثمانى تأويلات:

(1) يُنظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، ج10، ص632.

(2) يُنظر: الخازن: لباب التأويل في معاني التنزيل، ج4، ص478.

(3) يُنظر: ابن خالويه: الحسين بن أحمد، إعراب القراءات السبع وعللها، (القاهرة، المكتبة الخانجي، ط1،

1992م)، ص547.

أحدها: أن الماعون الزكاة، قاله علي وابن عمر والحسن وعكرمة وقتادة، قال الراعي⁽¹⁾:

أخليفة الرحمن إنا مَعَشَرٌ * حُنْفَاءُ نَسُجُدُ بَكَرَةً وَأَصِيلاً.

عَرَبٌ نَرَى لَهِ فِي أَمْوَالِنَا * حَقَّ الزَّكَاةَ مُنْزَلاً تَنْزِيلاً

قَوْمٌ عَلَى الْإِسْلَامِ لَمَّا يَمْنَعُوا * مَاعُونَهُمْ وَيَصَيِّعُوا التَّهْلِيلَا⁽²⁾

الثاني: أنه المعروف، قاله محمد بن كعب⁽³⁾

الثالث: أنه الطاعة، قاله ابن عباس.

الرابع: أنه المال بلسان قريش، قاله سعيد بن المسيب والزهري⁽⁴⁾.

الخامس: أنه الماء إذا احتيج إليه، ومنه الماء المعين، وهو الجاري، قال الأعشى⁽⁵⁾:

بأجود منا بماعونه * إذا ما سماؤهم لم تَعِم⁽⁶⁾

السادس: أنه ما يتعاوره الناس بينهم، مثل الدلو والقدر والفأس، قاله ابن عباس، وقد روي

مأثوراً.

(1) الراعي النميري، عبيد بن حصين، من فحول شعراء الطبقة الأولى الإسلاميين، في العصر الأموي، لقب بالراعي

لكثرة وصفه للإبل حتى قيل: ما هو إلا راعي إبل، عرف بعزة نفسه، ومدحه الخلفاء طلباً للمال لغيره، يُنظر:

الزركلي: خير الدين محمد، الأعلام، (د.م، دار العلم للملايين، ط15، 2002م)، ج4، ص188-189.

(2) يُنظر: الراعي: ديوان النميري، (بيروت، لبنان، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، د.ط، 1980م)، ص229-230.

(3) محمد بن كعب محمد بن كعب بن حيان بن سليم، الإمام العلامة الصادق، كان ثقة عالماً كثير الحديث ورعا،

من الطبقة الثانية، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج5، ص66.

(4) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله، الإمام العلم، حافظ زمانه أبو بكر القرشي، روى عن ابن عمر وجابر،

ويحتمل ان يكون سمع منهما ورأى أبا هريرة، ولد سنة خمسين، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج5،

ص327.

(5) الأعشى الكبير، قيس بن ميمون، شاعر مخضرم عاش الجاهلية والإسلام، سمي صنّاجة العرب، لأنه كان

يغنى بشعره، مدح رسول الله ولم يسلم، توفي السنة السابعة للهجرة، يُنظر: الزركلي: الأعلام، ج7، ص341.

(6) الأعشى: ديوان الأعشى، (د.م، مكتبة الآداب، د.ط، 2012م)، ص39.

السابع: أنه منع الحق، قاله عبد الله بن عمر.

الثامن: أنه المستغل من منافع الأموال، مأخوذ من المعن وهو القليل، قاله الطبري وابن

عيسى.

ويحتمل تاسعاً: أنه المعونة بما خف فعله وقل ثقله⁽¹⁾.

الدراسة:

لم يسبق الماوردي لهذا القول أحد من المفسرين، وذكره القرطبي بزيادة: ". وقد ثقله

الله"⁽²⁾.

والماعون: كل ما فيه منفعة⁽³⁾، "الماعون في الجاهلية العطاء والمنفعة، وفي الإسلام

الزكاة"⁽⁴⁾.

اتجه المتقدمون لتحديد ما يذم منع عطائه، بينما بيّنت إضافة الماوردي مدى دناءة المذموم

ببخله الذي وصل حد منع أقل ما يعان به المحتاج، ويطلبه السائل من إعانة فعلية بالسير في

حاجة الناس، أو مالية بـزكاة، وصدقة، وعارية، وغيرها.

وفي هذه الآية ذم البخيل بمنع أقل ما يعطى ويهون على الناس بذله، إشارة إلى شدة

بخلهم؛ فمن بخل بالقليل فما بالك بالكثير⁽⁵⁾.

ولو تأمل هذا البخيل حاله لوجد أنه أكبر الخاسرين؛ إذ ضن على نفسه مع الله فلم يزكها

بإخلاص العبادة، ومع الناس فلم يزكها بالعطاء والإعانة.

(1) يُنظر: الماوردي: النكت والعيون، ج6، ص353.

(2) يُنظر: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج20، ص215.

(3) يُنظر: أبو عبيدة: مجاز القرآن، ج2، ص313.

(4) يُنظر: ابن منظور: لسان العرب، ج13، ص410.

(5) يُنظر: السعدي: تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن، ص935. بتصرف.

الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين أن الأقوال محتملة والقول بجميعها أولى في هذا المقام؛ لاحتمال اللفظ للمعاني المذكورة، ومناسبته للسياق، فالماعون كل ما يعان به مبتدأً بالزكاة ومنتهاً بأدنى ما يحتاج إليه.

الخاتمة

الحمد لله الذي هداني لهذا، ووفقني لإتمام هذه الدراسة من غير حول مني ولا قوة، فله الفضل والمثمة.

وفي ختام هذا البحث الذي يعدّ ختاماً لهذا المشروع المبارك، توصلت لعدة نتائج ضمن نصابي المحدد للدراسة، وقدمت بعض التوصيات رجاء أن يكون فيها نفع للقارئ.

أولاً: النتائج:

1. تنوع عبارات الماوردي في تعبيره عن الأقوال التي ينقلها في الآية ب: تأويلات، وأقويل، قول، أقاويل، فله يريد من ذلك أن كل ذلك يعدّ فهماً لما وراء النص وليس تفسيراً.
2. التزام الماوردي بالرجوع للأصول المعتمدة عند السلف، منها القرآن، والسنة، وأقوال السلف، واللغة، وأسباب النزول، والقراءات؛ فتنوعت مصادر تفسيره.
3. جمع الماوردي لنوعي التفسير، بالرواية والدراية، وذلك من خلال إيراده ما أثر من الأقوال، وإضافة ما يراه محتملاً؛ فجاءت إضافاته من باب التنوع.
4. ظهور الصبغة اللغوية على إضافات الماوردي؛ بنكر أصل الكلمة، وضرب المثل والشواهد الشعرية، بعبارات موجزة.
5. جمع الماوردي للأقوال حتى البعيد منها؛ التزاماً منه بالمنهج المذكور في مقدمته بجمع أقوال السلف منهم والخلف.
6. عدم ذكر الماوردي لبعض الأقوال لا يقدر بالتزامه بالمنهجية المذكورة، بل غالباً ما يكون لسبب تداخلها بمعنى قول منقول، أو ما كان من التفسير الإشاري، أو ما لم يتيسر اطلاعه عليها، فنكرت ما فاتته توسعاً للمعنى.

7. مساهمة إضافات الماوردي بإبراز المعاني، وإيضاح المقاصد، وتجديد الأقوال في التفسير.
8. اعتبار إضافات الماوردي لدى المفسرين؛ فبلغت إضافاته من سورة الفجر إلى سورة الناس سبعة وستين إضافة، منها سبع إضافات مقدمة، وأربع وأربعون منها معتبرة، وما عداها مستبعد.

ثانياً: التوصيات:

1. ضرورة إعادة تحقيق تفسير الماوردي؛ لوجود تصحيف وسقط في عدة مواضع.
2. تتبع نسبة الأقوال لقائلها فيما لم ينسبه الماوردي، والتعريف بالمغمورين منهم.
3. تخريج الأحاديث المذكورة في تفسير الماوردي؛ لأثرها على ترجيح الأقوال.
4. توجيه جهود الباحثين لدراسة كتب التفسير دراسة مقارنة، ناقدة؛ إبرازاً لقيمتها وتطبيقاً لقواعد التفسير والترجيح، ولتمكين الباحثين من معرفة مناهج المفسرين المتقدمين والمتأخرين.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، د.ت (مصر، مطبعة السعادة، د.ط، 1974م).

الأصفهاني: الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (دمشق، بيروت، دار القلم، الدار الشامية، ط1، 1412هـ).

الأصفهاني: علي بن الحسين، كتاب الأغاني، تحقيق: إحسان عباس، إبراهيم السعافين، بكر عباس، (بيروت، دار صادر، ط3، 2008م).

الأعشى: ميمون بن قيس، ديوان الأعشى الكبير، تحقيق: محمد احمد قاسم، (دم، مكتبة الآداب للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط، 2012م).

الأنباري: عبد الرحمن بن محمد، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (الزرقاء، الأردن، مكتبة المنار، ط3، 1985م).

الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح، كتاب الإسراء والمعراج وأحاديثهما وتخريجها وبيان صحيحها، (د.ب، المكتبة الإسلامية، م2000، د.ط). ضعيف الترغيب والترهيب، (مكتبة

المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 2000م).

الألوسي: محمود بن عبد الله الحسيني، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني،

تحقيق: علي عبد الباري عطية، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ).

البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، صحيح البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، (مصر،

المطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، 1311 هـ).

البصري: علي بن أبي الفرج، الحماسة البصرية، تحقيق: مختار الدين أحمد، (بيروت، عالم

الكتب، د.ط، د.ت).

البغدادى: عبد القادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام محمد

هارون، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ط4، 1418هـ).

البغوي: الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية،

سليمان مسلم الحرش، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1420هـ).

البقاعي: إبراهيم بن عمر، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، (القاهرة، دار الكتاب

الإسلامي، د.ط، د.ت).

أبو بكر الرازي: محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، (بيروت، المكتبة العصرية-الدار

النموذجية، ط5، 1420هـ).

البيضاوي: عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418هـ).

الترمذي: محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد، وإبراهيم عطوة عوض، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1395 هـ).

التستري: سهل بن عبد الله، تفسير التستري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1423هـ).

الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: محمد علي معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1418هـ).

الثعلبي: أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1422هـ).

جيل: محمد حسن، المعجم الاشتقاقي المؤصل، (مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 2010م).

الجرجاني: علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ).

ابن جزى: محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، (بيروت، دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط1، 1416هـ).

ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي، زاد المسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1422هـ)، صفة الصفوة، تحقيق: أحمد بن علي، (القاهرة، دار الحديث، د.ط، 2000م).

ابن أبي حاتم الرازي: عبد الرحمن بن محمد، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: أسعد الطيب (مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419هـ)، الجرح والتعديل، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1952م).

الحافظ العراقي: عبد الرحيم بن الحسين، تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1404هـ).

الحاكم النيسابوري: محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ).

ابن حبان: أبو حاتم الدارامي، محمد بن حبان، المجروحون، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب، دار الوعي، ط1، 1396هـ)، الثقات من الرجال، (حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1973م).

حسان بن ثابت: ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: عبدأ مهنا (بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1994م).

ابن حنبل: أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (القاهرة، دار الحديث، ط1، 1416هـ).

أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت، دار الفكر، د.ط، 1420هـ).

الخازن: علي بن محمد، لباب التأويل في معاني التنزيل، تحقيق: محمد شاهين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ).

ابن خالويه: الحسين بن أحمد، إعراب القراءات السبع وعللها، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، (القاهرة، مكتبة الخانجي، ط1، 1992م).

ابن الخطيم: قيس بن الخطيم، ديوان قيس، تحقيق: ناصر الدين الأسد، (بيروت، دن، د.ط، 1967م).

الذهبي: محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (دم، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ).

الرازي: محمد بن عمر، مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420هـ).

الراعي: عبيد بن حصين، ديوان النميري، تحقيق: راينهات فايبرت، (بيروت، لبنان، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، د.ط، 1980م).

الزبيدي: محمد مرتضى، تاج العروس، تحقيق: جماعة من المختصين، (الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء، د.ط، 2001م).

الزجاج: أبو إسحاق، إبراهيم بن السري، معاني القرآن، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، (بيروت، عالم الكتب، ط1، 1988م).

الزركلي: خير الدين محمد، الأعلام، (دم، دار العلم للملايين، ط15، 2002م).

الزمخشري: محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ).

ابن أبي زمنين: محمد بن عبد الله، تفسير القرآن العزيز، تحقيق: حسين بن عكاشة، محمد بن مصطفى الكنز، (القاهرة، مصر، الفاروق الحديثة، ط1، 1423هـ).

زيد بن علي: غريب القرآن، تحقيق: محمد جواد الجالي، (مكتبة الإعلام الإسلامي، ط2، د.ت).

السعدي: عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن المعلا اللويحق، (د.م، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000 م).

أبو السعود: محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

السمرقندي: نصر بن محمد، بحر العلوم، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1993م).
السمعاني: منصور بن محمد، تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس، (الرياض، السعودية، دار الوطن، ط1، 1418هـ).

ابن سيده: أبو الحسن، علي بن إسماعيل المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ).

السيوطي: جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر، شرح شواهد المغني، (د.م، لجنة التراث العربي، د.ط، 1386هـ)، الإتيقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل (مصر، الهيئة العامة للكتاب، 1974م، د.ط).

الشربيني: محمد بن أحمد الخطيب، السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام

ربنا الحكيم الخبير، (القاهرة، مطبعة بولاق (الأميرية)، د.ط، 1285هـ).

الشوكاني: محمد بن علي، فتح القدير: (دمشق، بيروت، دار الكلم الطيب، ط1، 1414هـ).

الصنعاني: عبد الرزاق بن همام، تفسير الصنعاني، تحقيق: محمود محمد عبده، (بيروت، دار

الكتب العلمية، ط1، 1419هـ).

الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي،

(القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط2، د.ت)، المعجم الأوسط، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض

الله بن محمد، أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة، دار الحرمين، د.ط،

1415هـ).

الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد شاكر، (دم،

مؤسسة الرسالة، ط1، د.ت).

ابن عادل: عمر بن علي، أبو حفص، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل أحمد عبد

الموجود، علي محمد معوض، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ).

ابن عاشور: محمد بن الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، (تونس، الدار التونسية، د.ط،

1984م).

عبد الله بن عباس: **تنوير المقباس**، جمعه: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (بيروت، دار

الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

أبو عبدة: **معمر بن المثنى، مجاز القرآن**، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، (القاهرة، مكتبة الخانجي،

د.ط، 1381هـ).

ابن العربي: **محمد بن عبد الله، أحكام القرآن**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت، دار

الكتب العلمية، ط3، 2003م).

العز: **عبد العزيز بن عبد السلام: تفسير العز بن عبد السلام**، تحقيق: عبد الله بن إبراهيم

الوهبي، (بيروت، دار ابن حزم، ط1، 1416هـ).

ابن عساكر: **أبو القاسم علي بن الحسن، تاريخ دمشق**، تحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر

بن غرامة العمروي، (دم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط، 1995م).

ابن عطية: **عبد الحق بن غالب، أبو محمد، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق:

عبد السلام عبد الشافي محمد، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ).

العقل: **عبد الرحمن بن عبد العزيز، التحفة الندية شرح العقيدة الواسطية**، د.ت، (القصيم،

مركز النخب العلمية، ط2، 2016).

ابن فارس: أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، (د.م، دار الفكر، د.ط، 1399هـ).

الفراء: يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، (مصر، دار المصرية، ط1، د.ت).

الفراهيدي: الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، (د.م، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت).

الفيروز آبادي: محمد بن يعقوب، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، (القاهرة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، د.ط، 1416هـ).

الفيومي: حسن بن علي، فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، (الرياض، مكتبة دار السلام، ط1، 2018م).

أبو القاسم الفارسي: زيد بن علي، شرح حماسة أبي تمام، تحقيق: محمد عثمان علي، (بيروت، دار الأوزاعي، ط1، د.ت).

القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط3، 1384هـ).

القشيري: عبد الكريم بن هوازن، لطائف الإشارات، تحقيق: إبراهيم البسيوني، (مصر، الهيئة

المصرية العامة للكتاب، ط3، د.ت).

القنوجي: محمد صديق خان بن حسن، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: عبد الله بن

إبراهيم الأنصاري، (صيدا، بيروت، المكتبة العصرية، د.ط، 1412هـ).

ابن القيم: محمد بن أبي بكر، التبيان في أقسام القرآن، تحقيق: عبد الله بن سالم البطاطي،

(الرياض، دار عطاءات، ط4، 1440هـ).

ابن كثير: أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس

الدين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ).

ليبد العامري: أبو عقيل، ليبد بن ربيعة، ديوان ليبد، تحقيق: حمدو طماس، (بيروت، دار

صادر، ط1، 1999م).

الماتريدي: أبو منصور، محمد بن محمد، تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي باسلوم، (بيروت،

لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1426هـ).

الماوردي: علي بن محمد، النكت والعيون، تحقيق: ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت،

لبنان: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

الماوردي: **الحاوي الكبير**، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت،

لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1999م).

مقاتل: **مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل**، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، (بيروت، دار إحياء

التراث، ط1، 1423هـ).

المنذري: **عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، تحقيق: إبراهيم

شمس الدين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1417هـ).

مسلم: **مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة، مطبعة عيسى

البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، د.ط، 1374 هـ).

مجموعة من المؤلفين: **المعجم الوسيط**، (القاهرة، دار الدعوة، د.ط، د.ت).

مجموعة من المؤلفين: **موسوعة التفسير بالمأثور**، (بيروت، دار ابن حزم، ط1، 1439هـ).

المراغي: **أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي**، (مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي

الحلبي وأولاده، ط1، 1946م).

المزي، **جمال الدين، تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف (بيروت،

مؤسسة الرسالة، ط1، 1992م).

مكي بن أبي طالب: حمّوش بن محمد، الهداية إلى بلوغ النهاية، تحقيق: مجموعة رسائل

جامعية بكلية الدراسات العليا، (كلية الشريعة، جامعة الشارقة، ط1، 2008م).

ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط3، 1414هـ)، مختصر

تاريخ دمشق، تحقيق: رويحة النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، (دمشق، دار

الفكر، ط1، 1402هـ).

النسائي: أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: التراث في مؤسسة الرسالة (بيروت، مؤسسة

الرسالة، ط1، 2001م).

النسفي: عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي بديوي، (بيروت،

دار الكلم الطيب، ط1، 1419هـ).

النيسابوري: نظام الدين، الحسن بن محمد، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تحقيق: زكريا

عميرات، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ).

الهروي: محمد بن أحمد بن الأزهرى، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، (بيروت،

دار إحياء التراث العربي، ط، 2001م).

الهوراي: هود بن محكم، تفسير كتاب الله العزيز، تحقيق: بالحاج بن سعيد شريقي، (بيروت،

لبنان، دار العرب الإسلامي، د.ط، 1990م).

الواحي: أبو الحسن، علي بن أحمد، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان عدنان

داوودي، (دمشق، بيروت، دار القلم، دار الشامية، ط1، 1415هـ)، أسباب النزول، تحقيق:

كمال بسيوني زغلول، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ).

مواقع إلكترونية:

الجامع الصغير وزيادته، نسخة إلكترونية - المكتبة الشاملة (shamela.ws) تاريخ الرجوع:

2022 /10 /22 م.

كتاب جزء عم من التفسير المسند لابن مردويه، نسخة إلكترونية، - المكتبة الشاملة

(shamela.ws). تاريخ الرجوع: 2022 /10 /22 م.